الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في حالات اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

UNHCR
The UN Refugee Agency

الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في حالات اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

صورة الغلاف © د. سليمان، المفوّضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين
© 2015 المفوّضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين

فهرس المحتويات

- تمهيد ٤
- الملخص التنفيذي ٥
- مقدمة ٨
- برامج المفوضية لمعالجة مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري (أو "الجنساني" أو "القائم على النوع الاجتماعي") ١٠
- المبادئ التوجيهية لبرامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما الخاصة بالمفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين ١١
- النهج القائم على الحقوق للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري ١٢
- الاستثمار في الأنظمة والقدرات الوطنية ١٣
- الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري ١٦
- معالجة المجالات المحدّدة التي تبعثُ على القلق في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما ٢٢
- الخدمات المتخصصة للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري ٣٤
- تعزيز حشد الدعم والشراكة ٣٦
- تحسين جمع البيانات وتحليلها ٣٨
- تطوير المبادرات العالمية ٣٩
- الخلاصة ٤١
- قائمة المختصرات ٤٣

تمهيد

تواجه منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا الأزمات الإنسانية والتهجير القسري على نطاق غير مسبوق. فيشكل السوريون الآن مجموعة اللاجئين الأكبر عدداً في العالم، مع وجود أكثر من 4 ملايين لاجئ سوري مسجل في المنطقة. كذلك، فإنّ التهجير القسري وانعدام الأمن في اضطراد أيضاً في العراق.

هذه الصراعات، إلى جانب التهجير الناتج عنها، تلقي بأعبائها بشكل غير متناسق على النساء والأطفال، الذين يضمّون الآن 78 في المائة من اللاجئين السوريين. وقد أصبح العنف الجنسي والعنف الجندري واسع الانتشار بشكل متزايد في هذه الدول المتأثرة بالنزاع، وغالباً ما يكون أحد أسباب الفرار منها.

ولكن، حتى عندما يهرب اللاجئون من المخاطر المباشرة للنزاع المسلح، يبقى خطر العنف الجنسي والعنف الجندري موجوداً. فيواجه اللاجئون، وعلى وجه الخصوص النساء والفتيات، المخاطر المتزايدة للتعرّض للعنف والإساءة والاستغلال، فيما تطول فترة نزوحهم أكثر فأكثر. أما الأسباب الأخرى، فتتضمّن فترات الانفصال الأسري الطويلة، أو انهيار البنى المجتمعية التي كانت موجودة قبل النزاع، أو فقدان الأصول المالية والاجتماعية، أو اكتظاظ المساكن التي تفتقر إلى الخصوصيّة.

وخلال الصراع العنيف، تنهار البنى الاجتماعية المعتادة، وتُجبَر الكثيرات من النساء على الفرار إلى أماكن جديدة وغير مألوفة. وتواجه النساء اللواتي يصرن على رأس أسرهنّ الآن بمفردهنّ في المنفى، تحدياً صعباً للغاية. في ما يلي وصف لاجئة سورية لحال النساء اللواتي يرأسن أسرهنّ، في تقرير مفوضية الأمم المتّحدة السامية لشؤون اللاجئين 2014 - نساء بمفردهنّ: "عندما تُتركين وحدكِ، عليك أن تدفعي الحدود وتجعلي الأمور تحدث. اذا كنت ضعيفة، سيقُضى عليك. عليك أن تكوني قوية لكي تدافعي عن نفسك، وعن أطفالك، وعن أسرتك".

كذلك، فإنّ الرجال والأولاد اللاجئين هم عرضة للعنف الجنسي والعنف الجندري، فيما يكون الأشخاص ذوو الإعاقة ضعيفين للغاية وبحاجة إلى خدمات متخصّصة. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ اللاجئين الذين يهربون من بلدانهم بعد أن ينجوا من حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري يبقون بحاجة إلى الحماية والخدمات في بلد اللجوء، بالنظر إلى النتائج طويلة الأمد وخطر تكرر حوادث العنف.

إنّ العنف الجنسي والعنف الجندري هما مشكلة خطيرة تنتهك حقوق الإنسان، وتتفاقم أكثر فأكثر نتيجة الصراعات والنزوح الذي ينتج عن ذلك. لذلك، فهما يتطلبان من جميع القطاعات أن تعمل معاً لتعزيز برامج الوقاية والاستجابة. بالتالي، تسعى المفوضية إلى العمل بشكل وثيق مع الحكومات والمجتمع المدني، والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتّحدة، ومجتمعات اللاجئين أنفسهم ضمن منهج شامل يتيح لجميع اللاجئين من نساء وفتيات ورجال وفتيان الفرصة للتمتع الكامل بحقوقهم في الأمان، والكرامة، وعدم التمييز.

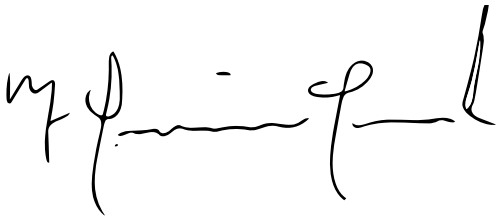

أمين عوض
المدير
مكتب المفوضية للشرق الأوسط وشمال افريقيا

الملخص التنفيذي

إنّ العنف الجنسي والعنف الجندري هما مصدر قلق متزايد لآلاف النساء والفتيات اللواتي يتأثرن بالأزمة في سوريا والعراق. فالنساء والفتيات كما الرجال والفتيان يواجهون مخاطر متزايدة وأنواعاً متعدّدة من العنف نتيجة النزاع والنزوح، بما في ذلك الزواج بالإكراه والزواج المبكر، والعنف الجنسي، بما في ذلك الإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي والعنف المنزلي. وأوضاع اللاجئين في إطار المخيمات وفي خارجها، والظواهر المتزايدة لحالات الهجرة المختلطة في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تتطلب اعتماد استراتيجيات وطرائق مساعدة مختلفة من جانب المجتمع الإنساني[1]. بالتالي، يبقى العنف الجنسي والعنف الجندري مصدر قلق رئيسي للمتضررين من الأزمة في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، وتبقى الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما مجالاً رئيسياً لعمل المفوضية.

ودعماً للعمليات المتعددة القطاعات والمُنسّقة للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، يحدد هذا التقرير الاستراتيجيات، بالتوافق مع المعايير الدولية، التي تستخدمها المفوضية بالتنسيق مع السلطات الوطنية، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الشركاء في جميع أنحاء المنطقة، لتحقيق نتائج ملموسة في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في أوضاع اللاجئين، وكذلك، في الاستجابة المشتركة بين الوكالات في حالات النزوح الداخلي.[2] وعلى الرغم من الاختلافات في السياقات التي نراها في أرجاء المنطقة، فإنّ العديد من الممارسات الجيدة التي تم تسليط الضوء عليها في هذا التقرير يمكن تكرارها وتطويرها لتحقيق مستوىً أكبر وعلى مدى أطول من الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. ويشكل العمل الجماعي للدول، جنباً إلى جنب مع الجهات والمجتمعات الدولية والوطنية، في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، استثماراً بالغ الأهمية في مستقبل منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا كمنطقة خالية من العنف.

برامج المفوضية لمعالجة مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري:

تركز الاستراتيجية العالمية للمفوضية المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، بعنوان "العمل ضد العنف الجنسي والعنف الجندري"، على تحسين نوعية وفعالية وترابط البرامج المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، مع معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي والعنف الجندري من خلال تمكين النساء والفتيات، والعمل بشكل بناء مع الرجال والفتيان، وتعزيز عدم التمييز. وتقوم المفوضية بدعم البرامج المتعددة القطاعات للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في أربعة مجالات تدخل رئيسية (الصحة، والخدمات النفسية الاجتماعية، والحماية، والمساعدة القانونية) على المستويات الهيكلية والمنهجية والعملية، مع التمسك بالمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في النهج الاستراتيجي الإقليمي للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، الخاص بالمفوضية.

النهج القائم على الحقوق للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري:

تعترف المفوضية بأنّ احتياجات ومقدرات اللاجئين قد تختلف بشكل ملحوظ بالاستناد إلى العمر والجندر والإعاقة وعوامل أخرى. وعلى هذا الأساس، تدعم المفوضية التقييمات التشاركية المنتظمة، لفهم احتياجات ومخاوف النساء والرجال والفتيات والفتيان، وتصميم برامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما تبعاً لذلك، من خلال الالتزام بنهج العمر والجندر والتنوّع (AGD)[3]. فهذا النهج الأخير يركّز على أهمية تحليل التنوّع في مجموعة اللاجئين من أجل فهم أفضل لمخاطر الحماية المتعددة الأوجه ولمقدرات الأفراد والمجتمعات المحلّية، ومن أجل معالجة المخاطر ودعم المقدرات بشكل فعال أكثر بهدف تعزيز التمتع التام بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحماية من العنف الجنسي والعنف الجندري.

١. المشاورات السنوية مع المنظمات غير الحكومية، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٤

٢. مع ذلك، تركز هذه اللمحة العامة على الاستجابة للاجئين، ولا توفر الأرقام فيما يتعلق بحالات النازحين داخلياً في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، حيث تتم الإبلاغات المماثلة بالاشتراك مع الشركاء.

٣. http://www.unhcr.org/4e7757449.html

الاستثمار في الأنظمة والقدرات الوطنية:

من أجل تحقيق الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما بشكل مستدام، تقدم المفوضية للحكومات المشورة الفنية والدعم المالي لمعالجة الثغرات في مجال الحماية في الإطار القانوني الوطني المتعلق بالعنف الجنسي والعنف الجندري، بما يتماشى مع المعايير الدولية. وهذا يشمل رسم خريطة الأطر والخدمات القانونية الموجودة لمعالجة العنف الجنسي والعنف الجندري، في الدول في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، من أجل تحديد الثغرات وتصميم وتنفيذ الاستراتيجيات اللازمة لمعالجتها.

الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري:

تهدف جهود المفوضية في مجال الوقاية الى تحديد ومعالجة الأسباب الجذرية والعوامل المساهمة في العنف الجنسي والعنف الجندري، ووضع استراتيجيات لتحسين الحماية لجميع أعضاء مجتمع اللاجئين. وتهدف المفوضية الى إجراء تغييرات إيجابية في العلاقات الجندرية وتقوية الديناميكيات داخل المجتمع المحلّي من أجل التصدي للعنف الجنسي والعنف الجندري من خلال تعزيز نهج الحماية المجتمعية، وزيادة الوعي حول العنف الجنسي والعنف الجندري، وتمكين النساء والفتيات، وإشراك الرجال والفتيان في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.

معالجة المجالات المحددة التي تبعث على القلق في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما:

وضعت المفوضية مجموعة من الخدمات في المخيمات والأماكن الحضرية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، تستهدف بشكل خاص السكان اللاجئين الذين كثيراً ما يتم إغفالهم في البرامج الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، ومنهم الأطفال واللاجئون ذوو الاعاقات، وكبار السن، والمثليون والمخنثون والمتحولون جنسياً وثنائيو الجنس. وتعمل المفوضية مع المنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة الحكومية ومقدمي الخدمات لتصميم برامج من أجل استهداف مجالات محددة باعثة على القلق في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، قد لا يتم التطرق إليها بشكل كاف في برامج العنف الجنسي والعنف الجندري، وذلك يشمل الزواج المبكر، والجنس من أجل البقاء، والحماية من الاستغلال والإساءة الجنسيين.

الخدمات المتخصصة للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري:

في العام ٢٠١٤، تلقى حوالي ٨٤٥٦٦ لاجئاً، من الذين نجوا من العنف الجنسي والعنف الجندري أو كانوا عرضة لمخاطرهما، دعماً متخصصاً، من خلال الجهود المشتركة بين الوكالات، في الدول المشتركة في الاستجابة لأزمة اللاجئين السوريين. وتعمل المفوضية مع الشركاء الحكوميين وغير الحكوميين من أجل وضع آليات آمنة وسرية للإبلاغ عن حالات العنف الجنسي والعنف الجندري وإحالتها ومتابعتها، ومن أجل زيادة الوعي المجتمعي حول هذه الآليات والخدمات المتاحة. وتماشياً مع مبادئها التوجيهية المنصوص عليها في النهج الاستراتيجي الإقليمي للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، تركز المفوضية على ضمان حصول الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري على خدمات مناسبة ثقافياً، ومنها الدعم النفسي الاجتماعي، والصحة، والحماية، والمساعدة القانونية التي يمكن الحصول عليها مجاناً أو بأسعار معقولة.

تعزيز حشد الدعم والشراكة:

تسعى المفوضية الى عقد شراكات مستدامة مع جهات حكومية رئيسية، كشركاء أساسيين في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. كذلك، تتعاون المفوضية وتنسق مع الجهات المعنية الرئيسية الأخرى، ومنها وكالات الأمم المتّحدة والمنظمات غير الحكومية، وكذلك المجتمعات المحلّية واللاجئون أنفسهم، لتحقيق الحد الأكبر من الفعالية والكفاءة في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، من خلال تدخلات مكملة، ومعايير وأدوات، وبرامج مشتركة، وتدخلات حشد دعم مشتركة.

تحسين جمع البيانات وتحليلها:

إن جمع وتحليل البيانات هو الركيزة الأساسية للبرامج المرتكزة على النتائج في مجال العنف الجنسي والعنف الجندري. ويعتبر ذلك جوهرياً لفعالية إيصال الخدمات المستهدفة، وحشد الدعم، وتطوير السياسات، والمساءلة والرصد. وقد دعمت المفوضية نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري Gender-Based Violence Information Management System (GBVIMS) لضمان جمع وإدارة وتشارك البيانات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري بطريقة آمنة، وأخلاقية، وسرية في العمليات المختلفة.

تطوير المبادرات العالمية:

تلتزم المفوضية بتطوير المبادرتين العالميتين «آمن من البداية» و«الدعوة للعمل»، من أجل تعزيز برامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في عملياتها في جميع أنحاء العالم. فمبادرة «آمن من البداية» هي مبادرة تدعمها وزارة الخارجية الأميركية لضمان أن تكون الخدمات الجيدة متاحة للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري في بداية حالة الطوارئ من خلال العمل الإنساني الفعال في الوقت المناسب. أما «الدعوة للعمل لحماية الفتيات والنساء في حالات الطوارئ (الدعوة للعمل)» فهي مبادرة أطلقتها وزارة المملكة المتّحدة للتنمية الدولية لحشد المانحين ووكالات الأمم المتّحدة، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الجهات المعنية من أجل تقديم حماية أفضل للنساء والفتيات في حالات الطوارئ الإنسانية.

مقدمة

لا تـزال منطقـة الـشرق الأوسـط تواجـه حـالات طـوارئ إنسـانية معقـدة ومتعـددة، عـلى نطـاق غـير مسـبوق، ومـن ضمـن ذلـك مـا يحـدث في سـوريا والعـراق واليمـن وليبيـا، وتسـهم هـذه الأزمـات في زيـادة مسـتويات العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري. وفيما يشـكل العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري صفـة ثابتـة للأزمـات في المنطقـة، فإنـه يؤثـر عـلى اللاجئـين مـن النسـاء والفتيـات والرجـال والفتيـان بطـرق مختلفـة، كمـا يوجـد أيضـاً مظاهـر جديـدة لهـذا العنـف تنتج عـن هـذه الأزمـات وتتطلـب اهتمامـاً عاجـلاً. وقـد أدى تفاقـم الـصراع وظهـور جماعـات مسـلحة إلى أعمـال عنـف لـم تشـهدها المنطقـة مـن قبـل، ومنهـا اختطـاف النسـاء والفتيـات، والاتجـار بهـنّ، واسـتعبادهنّ عـلى نطـاق غـير مسـبوق.[٤]

وتتعـرض النسـاء والفتيـات بشـكل خـاص لمخاطـر العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري. ويشـكل العنـف الأُسري، والـزواج القـسري والمبكـر، والعنـف الجنـسي والإسـاءة والاسـتغلال، أهـم أشـكال العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري الـتي تبلـغ عنهـا النسـاء والفتيـات اللاجئـات السـوريات، باعتبارهـا مصـدر قلـق رئيـسي. أمـا الرجـال فيبلغـون عـن قلقهـم فيمـا يتعلـق بقلـة الأمـن الجسـدي والاقتصـادي لأفـراد أسرهـم[٥]. وقـد أوضحـت اللاجئـات السـوريات مـن النسـاء أن قلـة حصـول أزواجهـن عـلى فـرص العمـل قـد أضعـف دورهـم التقليـدي كمعيلـين، ممـا أدى إلى زيـادة الإحبـاط والتوتـر والعنـف داخـل المـنزل. وكمـا أوضحـت احـدى اللاجئـات: «أصبـح الرجـال غاضبـين- لعـدم اسـتطاعتهم إعالـة أسرهـم. زوجـي لـم يكـن مدخنـاً، لكنـه أصبـح كذلـك الآن. إنـه غاضـب جـداً طـوال الوقـت، وينفـس عـن هـذا الغضـب عـلى الأطفـال. إنـه عنيـف مـع الأطفـال. وهـو عنيـف معـي.» وعـلاوة عـلى ذلـك، هنـاك تقاريـر تفيـد بـأن النسـاء اللـواتي يتعرضـن للعنـف مـن أزواجهـنّ يسـتخدمن بدورهـنّ العنـف بشـكل أكـبر مـع أطفالهـن.

وبشـكل عـام، لا يتـمّ الإبـلاغ عـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري بشـكل كامـل حـتى الآن بسـبب الوصمـات الاجتماعيـة والمعايـير الثقافيـة الـتي مـن المرجـح أن تجعـل الإبـلاغ صعبـاً للغايـة للناجـين الذكـور، مـع العلـم أنـه غالبـاً مـا لا ينظـر إليهـم عـلى أنهـم عرضـة للعنـف الجنـسي أو الإسـاءة الجنسـية أو الاسـتغلال الجنـسي.[٦]

ومـا زال الفتيـان اللاجئـون والفتيـات اللاجئـات يواجهـون مجموعـة واسـعة مـن مخاطـر الحمايـة، ومنهـا العنـف وسـوء المعاملـة في المدرسـة اللذيـن يؤديـان إلى ارتفـاع معـدلات التسـرب ويعرضـان سـلامتهم للخطـر. وتتعـرض الفتيـات اللاجئـات بشـكل خـاص لمخاطـر انقطاعهـن عـن التعلّـم بسـبب الـزواج المبكـر والقـسري، الـذي ازداد بشـكل كبـير بـين اللاجئـين السـوريين. في الأردن، عـلى سـبيل المثـال، ازداد عـدد حـالات زواج الأطفـال السـوريين مـن ١٨ في المائـة الى ٢٥ بالمائـة بـين عامـي ٢٠١٢ و٢٠١٣، و٤٨ في المائـة منهـم فتيـات يتزوجـن رجـالاً يكبرونهـنّ بمـا لا يقـل عـن ١٠ سـنوات[٧]. ويتـم إجبـار الفتيـات المراهقـات عـلى الـزواج في سـن مبكـرة، مـا يعرضهـن بشـكل أكـبر لمشـكلات صحيـة وعنـف داخـل المـنزل وخارجـه، فيمـا يواجهـن صعوبـة في الحصـول عـلى الخدمـات الحيويـة، مثـل الرعايـة الصحيـة والتعليـم.

٤. انظر على سبيل المثال، مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتّحدة، تقرير مكتب مفوض الأمم المتّحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في العراق في ضوء الانتهاكات التي ارتكبتها ما تسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات المرتبطة بها، ١٣ آذار/مارس ٢٠١٥، *A / HRC / 28/18*، متوفّر على: *http://www.refworld.org/docid/550ad5814.html*

٥. مراجعة تقييمية مشتركة حول الاستجابة للاجئين السوريين في الأردن، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين واليونيسف، وبرنامج الأغذية العالمي، كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

٦. الإنصاف الجندري في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: إدماج الرجال والفتيان، فريق عمل *Freedom House* في الجامعة الأمريكية، الفريق الفرعي للشرق الأوسط وشمال افريقيا ٢٠١٤

٧. اليونيسف في الأردن: "دراسة حول الزواج المبكر في الأردن"، *2014*، متوفرة على: *http://www.unicef.org/mena/UNICEFJordan_EarlyMarriageStudy2014(1).pdf*

وتكـون النسـاء والأطفـال وكبـار السـن والأشـخاص ذوو الإعاقـة عرضـة بصفـة خاصـة للعنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري وغيرهمـا مـن أشـكال الاسـتغلال والإسـاءة. ومـن المهـم الحـرص عـلى أن تكـون البرامـج الخاصـة بالعنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري متاحـة ومناسـبة للأشـخاص ذوي الإعاقـة الذيـن يعانـون مـن محدوديـة الحركـة، وصعوبـة أكـبر في التواصـل، واعتمـاد عـلى مقدمـي الرعايـة، وغيرهـا مـن التحديـات. لهـذا السـبب، تعمـل المفوضيـة مـع جميـع الجهـات المعنيـة عـلى تطبيـق نهـج العمـر والجنـدر والتنـوع، لضمـان أن تكـون جميـع أنشـطة الحمايـة، ومنهـا الوقايـة مـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والاسـتجابة لهمـا، مصممـة لتلبيـة احتياجـات ومقدرات هـذه المجموعـات.

كذلـك، تعتـبر المنطقـة مهمـة باعتبارهـا نقطـة منشـأ ومقصـد وعبـور للاجئـين والمهاجريـن، مـع لجـوء الكثيريـن إلى طـرق التهريـب والانتقـال الخطـر عـن طريـق البحـر. وتُعرضهـم هـذه العوامـل لمخاطـر بيعهـم، أو الاتجـار بهـم، أو اسـتغلالهم جنسـياً أو اقتصاديـاً، أو اسـترقاقهم، مـع تفاقـم هـذه المخاطـر في حالـة انفصـال النسـاء والأطفـال الذيـن يقومـون بهـذه الرحـلات عـن أسرهـم. عـلى سـبيل المثـال، إن الفتيـات اللاجئـات اللـواتي يحاولـن السـفر بمفردهـن مـن القـرن الأفريقـي إلى منطقـة الخليـج يواجهـن مخاطـر جسـيمة مـن الاتجـار بهـن، واسـتغلالهن خـلال الرحلـة، مـع وجـود تقاريـر حـول فتيـات يجـبرن عـلى «الـزواج» وإلا فسـوف يتعرضـن للعنـف والاسـتغلال الجنسـيين مـن قبـل الرجـال الأكـبر سـناً أثنـاء الرحلـة. ولمعالجـة تزايـد مخاطـر العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري في سـياق الهجـرة المختلطـة، تعمـل المفوضيـة بشـكل وثيـق مـع الحكومـات والمجتمـع المـدني للتعـرف عـلى الناجـين والأشـخاص المعرضـين لمخاطـر الاتجـار بالبـشر وغيرهـا مـن أشـكال العنـف، وتقديـم حمايـة أفضـل لهـم، وإنشـاء البيـوت الآمنـة وغيرهـا مـن الخدمـات المتخصصـة للناجـين.

برامج المفوضية لمعالجة مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري

تركز الاستراتيجية العالمية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما الخاصة بالمفوضية[٨] على تحسين نوعية وفعالية وتماسك البرامج المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، وذلك يشمل حالات الطوارئ، ومعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي والعنف الجندري من خلال تمكين النساء والفتيات، والعمل بشكل بناء مع الرجال والفتيان وتعزيز عدم التمييز[٩]. وتحدد الاستراتيجية العالمية للمفوضية أربعة مجالات رئيسية للتركيز المؤسسي - بناء القدرات، والتنسيق والشراكات، وجمع البيانات وتحليلها، وإدارة المعارف - وستة مجالات موضوعية تتطلب برامج أقوى: (١) حماية الأطفال من الخوف من العنف الجنسي والعنف الجندري؛ (٢) معالجة الاستضعاف الاجتماعي الاقتصادي والجنس للبقاء على قيد الحياة كآلية تأقلم في حالات النزوح؛ (٣) إشراك الرجال والفتيان؛ (٤) توفير بيئة آمنة ووصول آمن إلى الطاقة المحلّية والموارد الطبيعية؛ (٥) حماية الأشخاص المثليين والمخنثين والمتحولين جنسياً وثنائيي الجنس من العنف الجنسي والعنف الجندري؛ (٦) حماية اللاجئين ذوي الإعاقة من العنف الجنسي والعنف الجندري.

وفي ما يتعلق بالأزمة السورية، ترتكز المفوضية أيضاً على الخطط الإقليمية المشتركة بين الوكالات لتحديد الأولويات في مجال معالجة العنف الجنسي والعنف الجندري في المنطقة من خلال التشاور الوثيق مع الحكومات والشركاء الآخرين. وهذا يسمح للمفوضية بملاءمة برامجها وتدخلاتها وفقاً للمخاطر، والتوجهات، وتحديات الحماية الخاصة الناشئة في المنطقة، وبين اللاجئين السوريين على وجه الخصوص. وعلى أساس هذه الأولويات، تدعم المفوضية البرامج المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري المتعددة القطاعات في أربعة مجالات رئيسية للتدخل (الصحة، والخدمات النفسية الاجتماعية، والحماية، والمساعدة القانونية) لفرض حماية من العنف قصيرة وطويلة الأجل لجميع اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا.

وتتم التدخلات على المستويات الثلاثة التالية:

١. على **المستوى الهيكلي**، توضع تدابير وقائية لتعزيز الاعتراف بحقوق الإنسان وحمايتها من خلال تعزيز المحتوى وإنفاذ القوانين والسياسات الحمائية.
٢. على **الصعيد النظامي**، تبذل الجهود لتعزيز النظم والاستراتيجيات الوطنية للوقاية من حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري وانتهاكات حقوق الإنسان، وتحديدها، وتوثيقها، ومعالجتها.
٣. على **الصعيد التشغيلي**، وضعت تدابير لتقديم خدمات متخصصة متعددة القطاعات للناجين من أجل الحد من الآثار السلبية على المدى الطويل التي يتركها العنف الجنسي والعنف الجندري.

٨. مفوض الأمم المتّحدة السامي لشؤون اللاجئين (*UNHCR*) ، العمل ضد العنف الجنسي والعنف الجندري: استراتيجية محدثة، حزيران/يونيو ٢٠١١، متوفر على : *http://www.refworld.org/docid/4e01ffeb2.html*

٩. *http://www.refworld.org/docid/5209f48d4.html [accessed 14 December 2014]*

المبادئ التوجيهية لبرامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما الخاصة بالمفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين

تعمل المفوضية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا من خلال شراكة نشطة مع الحكومات والمجتمع المدني، ومجتمعات اللاجئين، ومنهم الناجون من العنف الجنسي والعنف الجندري، على تعزيز نهج شامل للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. وفي ما يتعلق بأزمة اللاجئين السوريين، تتعاون أكثر من ٢٠٠ منظمة من المنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتّحدة، والشركاء من المجتمع المدني لتعزيز حماية النساء والرجال والفتيات والفتيان من مخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري. ويشدد هذا النهج المنسق على المبادئ التالية كوسيلة لتحقيق أهداف عمل المفوضية ضد العنف الجنسي والعنف الجندري:

- **المساواة الجندرية:** تصميم وتنفيذ البرامج والتدخلات الهادفة إلى تعزيز المساواة الجندرية بحيث تتاح للنساء والرجال والفتيات والفتيان إمكانية متساوية في الوصول إلى الفرص والخدمات والتمتع بحقوقهم.
- **النهج الذي يرتكز على الناجين:** احترام مصالح ورغبات الناجين وإعطاء الأولوية لحقوق الناجين وكرامتهم ورغباتهم وخياراتهم واحتياجاتهم وسلامتهم عند تصميم وتنفيذ تدخلات الوقاية والاستجابة.
- **التكاملية:** العمل بدعم من الدول والمجتمعات المحلّية والمجتمع المدني وغيرها من الجهات الفاعلة وبالتكامل معها من أجل تحقيق أقصى قدر من الموارد.
- **الحاجة الملحة:** إعطاء الأولوية لتوفير استجابة فورية للاحتياجات الملحة لدى الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، ومنها الاحتياجات الطبية، وكذلك الحرص على ان توضع برامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما منذ بداية ظهور أي حالة طوارئ.
- **النهج القائم على الحقوق:** تعزيز المشاركة المباشرة للاجئين من النساء والفتيات والرجال والفتيان في اتخاذ القرارات المتعلقة بحمايتهم الخاصة، وتمتعهم التام بحقوق الإنسان، ومنها الحق في الحماية من العنف الجنسي والعنف الجندري. وهذا يتطلب أيضاً أن تكون الخدمات المناسبة والمقبولة ثقافياً متوفرة ومتاحة بأسعار معقولة لجميع الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري.
- **السرية:** الالتزام بالمبادئ التوجيهية حول السرية عندما تعمل المفوضية وشركاؤها مع الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، لحماية الناجين وأسرهم والشهود ومصادر المعلومات.
- **الإنصاف:** تشجيع ايجاد نهج شمولي وغير تمييزي لحماية اللاجئين، بغض النظر عن الجنسية، أو الدين، أو التوجه الجنسي، أو الوضع الاجتماعي أو غيرها من الأوضاع، أو مكان الإقامة.
- **الشمولية:** إشراك النساء والفتيات والرجال والفتيان والأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- **الحماية الأسرية والمجتمعية:** التواصل مع شبكات الحماية الأسرية والمجتمعية من أجل فهم أفضل لعلاقات القوة بين الجنسين وديناميكيتها، وذلك للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.
- **عدم التسبب بالأذى:** إجراء الأعمال وتنفيذ الإجراءات والبرامج بطريقة لا تعرض الناجين لمزيد من مخاطر الأذى، وتحديداً نتيجة للعواقب غير المقصودة.
- **التماسك الاجتماعي:** تصميم وتنفيذ البرامج والتدخلات من أجل الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما بطريقة يتم فيها تشجيع التماسك الاجتماعي بين اللاجئين والمجتمعات المتأثرة بلجوئهم إليها.
- **مصلحة الفضلى للطفل:** في حالة الناجين من الأطفال، تحدد مصالحهم الفضلى على أنها أهم القضايا في جميع المسائل التي تمس رفاههم ومستقبلهم.
- **السلامة والأمن:** تعطي جميعُ الجهات الفاعلة الأولويةَ لسلامة الناجين، والأسرة، والشهود، ومقدمي الخدمات في جميع الأوقات.

النهج القائم على الحقوق للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري

> "يهدد العنف الجنسي والعنف الجندري النساء والفتيات والرجال والفتيان النازحين في جميع المناطق حول العالم. ولا يمكن إنشاء بيئة آمنة أو الحد من مخاطر هذا العنف الا من خلال معالجة مسائل عدم المساواة الجندرية والتمييز الجندري"
>
> مبادرة المفوضية - العمل ضد العنف الجنسي والعنف الجندري: استراتيجية محدثة

لقد تبنت دولُ منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا المعاييرَ الدولية المتعلقة بحقوق جميع الأشخاص، وبصفة خاصة النساء والأطفال، في أن يعيشوا حياة خالية من العنف والإساءة والاستغلال. وقد صادقت جميع بلدان المنطقة على اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، واتخذت الدول الخطوات المطلوبة لتعزيز تنفيذ فعال أكثر للمبادئ المنصوص عليها في هاتين الاتفاقيتين. وقد تخلت الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا عن تحفظاتها إزاء هاتين المعاهدتين، مع قيامها بخطوات مهمة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل[١٠]. كذلك، تمت المصادقة على نطاق واسع في المنطقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

علاوة على ذلك، صادقت **الجزائر**، و**مصر**، و**موريتانيا**، و**المغرب**، و**تونس**، و**اليمن** على اتفاقية العام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها للعام ١٩٦٧، ملزمين أنفسهم بحماية اللاجئين. بالإضافة إلى ذلك، صادقت **الجزائر** على اتفاقية العام ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية (اتفاقية العام ١٩٥٤)، وصادقت **تونس** و**ليبيا** على اتفاقية العام ١٩٥٤ واتفاقية العام ١٩٦١ المتعلقتين بخفض حالات انعدام الجنسية.

تسعى المفوضية إلى الحرص على أن يتمتع جميع الأشخاص المستهدفين بحقوقهم على قدم المساواة، وأن يكونوا قادرين على المشاركة الكاملة في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم وحياة أفراد أسرهم ومجتمعاتهم المحلّية، من خلال التطبيق المنهجي لنهج العمر والجندر والتنوع، في عملياتها في جميع أنحاء العالم. وتماشياً مع هذا النهج، تعمل المفوضية مع الدول لتعزيز الحماية من العنف الجنسي والعنف الجندري لجميع اللاجئين بدون تمييز في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا.[١١]

١٠. انظر على سبيل المثال، لجنة الأمم المتّحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملاحظات الختامية: مصر، ٥ شباط/فبراير ٢٠١٠، *CEDAW / C / EGY / CO / 7* (الترحيب بـ"اعتماد القانون الجديد حول الطفل (قانون رقم ١٢٦ للعام ٢٠٠٨)، الذي يرفع سن الزواج من ١٦ إلى ١٨ سنة بالنسبة إلى الذكور والإناث")؛ لجنة الأمم المتّحدة لاتفاقية حقوق الطفل (*CRC*)، الملاحظات الختامية حول التقريرين الدوريين الرابع والخامس الموحدين من الأردن، ١٣ حزيران/يونيو ٢٠١٤، *CRC / C / JOR / CO / 4-5*، متوفرة على: *http://www.refworld.org/docid/541bf99a4.html* (الاعتراف بأهمية اعتماد الأردن التشريعات الوطنية المكرسة لمعالجة الاتجار بالبشر في العام ٢٠٠٩). إن دول منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا تسحب تدريجياً تحفظاتها على هذه البنود. ابتداء من العام ٢٠٠٤، على سبيل المثال، سحبت الجزائر والمغرب وتونس ومصر والعراق واليمن تحفظاتها على المادة ٩ من اتفاقية سيداو، كما سحب المغرب أيضاً تحفظه على المادة ١٦.

١١. مفوض الأمم المتّحدة السامي لشؤون اللاجئين، سياسة العمر والجندر والتنوع، ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١، متوفرة على: *http://www.refworld.org/docid/4def34f6887.html*

الاستثمار في الأنظمة والقدرات الوطنية

الإطار القانوني الوطني

من أجل تحقيق الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما بشكل مستدام، هناك حاجة إلى تعزيز الأطر القانونية الوطنية وجعلها أكثر اتساقاً مع المعايير الدولية. فمعظم الدول في المنطقة لديها آلية مخصصة لتعزيز حقوق المرأة والمساواة الجندرية، والوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري. وتقدم المفوضيةُ للحكومات المشورةَ والدعم الفنيين لمعالجة ثغرات الحماية في القوانين المتصلة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، وتعزيز تطبيق أفضل للمعايير الدولية التي جرى تبنيها بشكل واسع في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وهذا يشمل رسم خريطة الأطر والخدمات القانونية الموجودة من أجل معالجة العنف الجنسي والعنف الجندري على المستوى الوطني لتحديد ومعالجة الثغرات في القوانين أو السياسات أو الممارسات.

ففي **العراق**، أنشأت وزارة الداخلية من خلال وحدات حماية الأسر خطوطاً ساخنة وأماكن مخصّصة داخل كل مراكز الشرطة لتلبية احتياجات الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري. وتقدم وزارة شؤون المرأة الدعم للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري حتى يتابعوا مسائلهم في النظام القضائي في المحافظات حيث لجأوا للحصول على السلامة. وفي إقليم كردستان في العراق، أنشأت الحكومة آليات مخصصة للاستجابة للعنف الجنسي والعنف الجندري وعلى رأسها مديرية مكافحة العنف ضد المرأة. أما في **الأردن**، فقد أنشئ فرع متخصص من الشرطة، وهو دائرة حماية الأسرة، للاستجابة لحالات العنف الأسري، فيما أنشأت عدد من الجهات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، ومنها وزارة التنمية الاجتماعية واللجنة الوطنية للمرأة، شبكة مخصصة للعنف الجنسي والعنف الجندري. ويعد المجلس الوطني لشؤون الأسرة في الأردن الشريك الوطني الرئيسي لتطوير إجراءات وسياسات لمعالجة العنف الجنسي والعنف الجندري، تشمل معايير إدارة الحالات، في حين أن الكيان الرئيسي الذي يقوم بالإدارة المباشرة للحالات هو إدارة حماية الأسرة.

وأما في **مصر**، حيث تم تعديل قانون العقوبات لينص على تعريف التحرش الجنسي وزيادة العقوبات على مَن تثبت إدانتهم بارتكاب التحرش الجنسي في الأماكن العامة، فتتركز الجهود الآن على تشجيع التطبيق والتنفيذ الأكثر فعالية. وتشمل الجهود إنشاء الحكومة لخط ساخن ووحدات شرطة مخصصة تستجيب لحوادث العنف الجنسي والعنف الجندري. بالإضافة إلى ذلك، تعمل الحكومة المصرية مع الشركاء لوضع استراتيجية وطنية لمعالجة العنف الجنسي والعنف الجندري. وقد أدخلت عدة حكومات، ومنها **الجزائر** و**المغرب** و**تونس**، استراتيجيات وطنية لمكافحة العنف الجندري. وفي **المملكة العربية السعودية**، وضع قرار رئيس الوزراء رقم ٢٠٠٨ تدابير متعددة لمعالجة العنف الجنسي والعنف الجندري، وتشمل هذه التدابير استراتيجية وطنية شاملة للتعامل مع مشكلة العنف الأسري. كذلك، شارك **اليمن**، من خلال اللجنة الوطنية للمرأة، في إعداد الاستراتيجية العربية لحماية النساء من العنف للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠.[١٢]

١٢. المشاورة الإقليمية للتوصية العامة المقترحة حول حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع وسياقات ما بعد النزاع، هيئة الأمم المتّحدة للمرأة، كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

وتقوم الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا باتخاذ خطوات لزيادة الوعي حول مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري على المستوى الإقليمي. ففي العام ٢٠١٣، ومن خلال شراكة بين المفوضية وحكومة **الكويت**، عقد مؤتمر إقليمي حول قرار مجلس الأمن الدولي في الأمم المتّحدة رقم ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن من أجل تعزيز تمكين المرأة بما يتفق مع المبادئ الأساسية لاتفاقية سيداو. ويغطّي التمثيل الإقليمي للمفوضية في الرياض، المملكة العربية السعودية، دول المنطقة الفرعية للخليج ومنها **البحرين**، و**عُمان**، و**قطر**، فضلاً عن اثنتين من الدول التي يوجد فيها للمفوضية مكاتب ارتباط، وهما **الكويت** و**الإمارات العربية المتّحدة**. وتسمح هذه الهيكلية للمفوضية بالتعاون مع الحكومات في المنطقة الفرعية لتقديم المساعدة التقنية بشأن مسائل الحماية، وأيضاً للاستجابة للحالات التي تقوم فيها السلطات بتحديد النساء أو الفتيات على أنهنّ في خطر، ويحتمل أن يكنّ موضع اهتمام المفوضية. ثم تعمل المفوضية على تسريع تحديد وضع اللاجئ وإيجاد حلول دائمة مناسبة لهنّ على أساس الأولوية.

دعم تنمية القدرات في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما

تشارك المفوضية في مجموعة من الأنشطة لدعم قدرات الأنظمة الوطنية، والمجتمع المدني، والشركاء، والجهات الفاعلة الأخرى في مجال الحماية في المنطقة من أجل الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. وقدّمت المفوضية تدريباً حول إدارة الحالات، والإحالات، وإدارة البيانات للجهات المعنية في **موريتانيا**، ودعمت تعزيز نظام الإحالة الوطني في دولة **الإمارات العربية المتّحدة**. ومنذ بداية الأزمة السورية، تعاونت المفوضية بشكل وثيق مع الحكومة التركية في تقديم الدعم لتنمية القدرات في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.

كذلك، تدعم المفوضية الحكومة اليمنية في تسهيل حصول اللاجئات على شهادات الزواج والطلاق الصادرة عن السلطات المحلّية. وقد زادت المفوضية أيضاً الوعي حول أهمية الحصول على وثائق الزواج المعترف بها رسمياً، بدلاً من الوثائق غير الرسمية، لحماية حقوق المرأة المتعلقة بالزواج، ومنها النفقة والميراث والملكية والطلاق. أما في **الجزائر** فدعمت المفوضية الحوارات مع السلطات القضائية والصحية وسلطات الشؤون الاجتماعية لتعزيز آليات إحالة وإدارة حالات العنف الجنسي والعنف الجندري.

فضلاً عن ذلك، تعالج جهود المفوضية لتنمية القدرات سياقاتٍ رئيسية أخرى حيث يكون الأفراد معرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري، كما هي الحال في حالات الهجرة المختلطة. وتماشياً مع هذا النهج، قدمت المفوضية التدريب لـ٥٥ مسؤولاً حكومياً في **اليمن** حول مسائل الحماية المتصلة بالهجرة المختلطة واللاجئين. وعقدت جلسات التدريب أيضاً لـ٧٥ مسؤولاً حكومياً حول الروابط بين العنف الجنسي والعنف الجندري من جهة والحماية في البحر من جهة أخرى، ولـ٢٥ طبيباً من القطاع الحكومي والمجتمع المدني حول الإدارة السريرية للاغتصاب. وقد دعمت المفوضية أيضاً بناء وحدة متخصصة في قسم شرطة عدن تكون مكرّسة لحماية النساء والأطفال، إلى جانب توظيف مترجمة ومحققة لحوادث العنف الجنسي والعنف الجندري.

وتدعـم المفوضيـة أيضـاً التدريـب وبنـاء القـدرات للجهـات الفاعلـة والشـبكات في مجـال الحمايـة في حـالات الطـوارئ، مـن أجـل بنـاء قـدرات الموظفـين الذيـن هـم عـلى اتصـال مبـاشر مـع الناجـين، والآخريـن المعرضـين لمسـتوىً عـال مـن الخطـر. ومنـذ العـام ٢٠١١، قدمـت مجموعـة الحمايـة بقيـادة المفوضيـة التدريـب الأسـاسي والمتخصـص حـول الوقايـة مـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والاسـتجابة لهمـا في أنحـاء **سـوريا** لأكـثر مـن ٤٧٤ موظّفـاً مـن موظفـي الأمـم المتّحـدة، والمتطوعـين مـن المجتمـع المحـلّي، والمحامـين، وموظفـي وزارة الصحـة. وفي العـام ٢٠١٤، قدمـت المفوضيـة في **سـوريا** تدريبـاً حـول العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري لـ ٣٢٧ موظفـاً ومتطوعـاً في المنظمـات غـير الحكوميـة، ومنهـم ٢٥ طبيبـاً نسـائياً تدربـوا عـلى الإدارة السريريـة للاغتصـاب (CMR) وتدريبـاً لـ٣١ موظفـاً في المنظمـات غـير الحكوميـة حـول إدارة حـالات العنف الجنـسي والعنـف الجنـدري. أمـا في **العـراق** فتـمّ تدريـب ٢٨٥٠ مسـؤولاً حكوميـاً، وموظفـاً في الـوكالات الشريكـة حـول الوقايـة مـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والاسـتجابة لهمـا في النصـف الثـاني مـن العـام ٢٠١٤ وبدايـة العـام ٢٠١٥. وبشـكل مماثـل، تـمّ تدريـب ٩٨٥ مـن النظـراء الحكوميـين وموظفـي الأمـم المتّحـدة وموظفـي المنظمـات الشريكـة حـول الوقايـة مـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والاسـتجابة لهمـا في **تركيـا**. أمـا في **لبنـان**، فقـد تـمّ تقديـم التدريـب حـول الوقايـة مـن العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والاسـتجابة لهمـا لحـوالى ٦٦٠ موظفـاً مـن موظفـي قطـاع الصحـة، واللاجئـين، ومقدمـي الخدمـات، والمسـؤولين الحكوميـين، والعاملـين في ائتـلاف المنظمـات الإسـلامية غـير الحكوميـة. وفي **الأردن**، تـم تدريـب ٦٧٨ موظفـاً متخصصـاً مـن المؤسسـات الحكوميـة والمنظمـات الإنسـانية حـول إجـراءات العمـل الموحّـدة، والإحالـة إلى خدمـات متعـددة القطاعـات، في مجـال العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري. وتؤكـد المفوضيـة عـلى تعزيـز قدراتهـا، وكذلـك الاسـتثمار في قـدرات مجتمعـات اللاجئـين والمجتمـع المـدني، للوقايـة مـن حـدوث العنـف الجنـسي والعنـف الجنـدري والحـد منهمـا بمـا يتمـاشى مـع مبـادئ العمـر والجنـدر والتنـوع.

الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري

تهدف جهود المفوضية في مجال الوقاية الى تحديد ومعالجة الأسباب الجذرية والعوامل المساهمة في العنف الجنسي والعنف الجندري، ووضع استراتيجيات لتحسين الحماية لجميع أعضاء مجتمع اللاجئين. وتنسق المفوضية بشكل وثيق مع جميع القطاعات في تصميم وتنفيذ ورصد التدخلات للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري. وتهدف المفوضية إلى إجراء تغييرات إيجابية في العلاقات والتصرفات وديناميكيات السلطة الجندرية داخل المجتمع المحلّي، استجابة للواقع التالي: أن العنف الجنسي والعنف الجندري متجذر في عدم المساواة الجندرية، وفي التمييز وسوء استعمال السلطة. ودعماً لهذه الأهداف، تستخدم المفوضية وشركاؤها في المنطقة أنشطة وقاية متعددة المستويات ومتعددة القطاعات في مجالات الصحة، والدعم النفسي الاجتماعي، والحماية، والمساعدة القانونية، وغيرها. وقد اعتمدت المفوضية وشركاؤها في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا الاستراتيجيات التالية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري في المنطقة.

تقوية النهج المجتمعية

يتعين على اللاجئين والمجتمعات المضيفة القيام بدور حيوي في تصميم وتنفيذ وتقييم استراتيجيات الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. وسياسة العمر والجندر والتنوّع الخاصة بالمفوضية تعكس التزاماً قوياً واستثماراً مستمراً في ضمان المساواة في التمتع بالحقوق من قبل جميع الأشخاص المعنيين. إن الهدف الأساسي من سياسة نهج العمر والجندر والتنوع هو تبني النهج المجتمعي، ووضع الناس المعنيين بفعالية في صلب كل القرارات التي تؤثر على حياتهم، وكذلك على أفراد أسرهم ومجتمعاتهم المحلّية[١٣]. لذلك، تعمل المفوضية مع الشبكات المجتمعية التي تشمل الأسر، والأصدقاء، والجيران، والزملاء، والخدمات المحلّية، والمنظمات الدينية، ووسائل الإعلام، والأكاديميين، والجمعيات المحلّية، وشركات القطاع الخاص، من أجل تعزيز قدرتهم على التأقلم مع آثار النزاع والنزوح، وحماية أنفسهم وأفراد مجتمعهم من العنف الجنسي والعنف الجندري.

الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في العراق

أطلقت المفوضية مبادرة الحماية المجتمعية في منطقة كاسنازان في أربيل. وتقوم هذه المبادرة بتوظيف اللاجئين والنازحين داخلياً، وأعضاء المجتمع المضيف باعتبارهم صانعي قرار في تحديد وترتيب أولويات مسائل الحماية الخاصة التي تؤثر أكبر تأثير على مجتمعاتهم، وفي تصميم الحلول وطرق الاستجابة لهذه المسائل، ومنها العنف الجنسي والعنف الجندري، واستخدام الموارد المتاحة لهم على نحو أكثر فعالية.

كذلك، تعمل المفوضية مع المجتمعات المحلّية على تعزيز التغييرات الإيجابية في المواقف والسلوكيات، من خلال دعم الأنشطة الرئيسية التالية في المنطقة:

١. دعم المبادرات المجتمعية في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري بمشاركة نشطة من النساء والفتيات والرجال والفتيان والشباب وقادة المجتمع المحلّي والقادة الدينيين؛
٢. إشراك أفراد المجتمع المحلّي في تقدير برامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري، وتحديد الأولويات فيها، وتصميمها، وتنفيذها، ورصدها، وتقييمها؛
٣. زيادة الوعي والمعرفة بشأن المساواة الجندرية ومسائل العنف الجنسي والعنف الجندري ذات الصلة، وبالتالي تعزيز التغييرات الإيجابية في المواقف والممارسات المجتمعية؛
٤. تمكين المجتمعات المحلّية لدعم الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، ويكون ذلك بعدم التسامح مطلقاً مع مرتكبيها، ومعالجة المسائل الحساسة، مثل الزواج المبكر والعنف الجنسي والعنف الأسري، من خلال التعهد بالالتزام بالوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري؛
٥. البحث عن نهج مبتكرة لتحديد وسائل وأدوات جديدة لمعالجة العنف الجنسي والعنف الجندري.

١٣. المشاورات السنوية مع المنظمات غير الحكومية، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٤.

عائلة سورية في مخيم باصرمة للاجئين في العراق

على سبيل المثال، في **مصر**، دعمت المفوضية جهود التخطيط التشاركي التي تقرب المجتمعات بعضها من البعض الآخر، حتى تحدّد سوياً الاحتياجات في مجتمعاتها وتضع الحلول المجتمعية لمعالجة المسائل ذات الاهتمام، ومنها العنف الجنسي والعنف الجندري. وفي **سوريا**، وبعد أن تبين في مناقشات مجموعات التركيز أن العنف الجنسي والعنف الجندري يشكلان مصدر قلق كبير، بدأ أفراد المجتمع المحلّي بتعزيز الخصوصية والأمن عن طريق تركيب إضاءة إضافية، ووضع فواصل داخل الغرف في الملاجئ الجماعية. أما في **العراق** فتلعب اللجان في مخيمات اللاجئين دوراً نشطاً في ضمان السلامة والأمن للمخيم. وهي تلعب أيضاً دوراً هاماً في تحديد الأفراد المستضعفين إلى حد كبير، حتى تساعد على ضمان استفادتهم من برنامج المساعدات النقدية. كذلك، يشارك اللاجئون في إقليم كردستان في العراق بنشاط في رفع مستوى الوعي حول المسائل المتعلقة بحقوق وحماية النساء والفتيات، واللاجئين، ومنها ما يتعلق بالعنف الجنسي والعنف الجندري. وقد دعمت المفوضية إنشاء لجان اللاجئين بقيادة النساء والشباب وكبار السن الذين يشاركون ويساهمون في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في **تركيا**.

وفي **الأردن**، تشاورت المفوضية بشكل وثيق مع اللاجئين من النساء والرجال والفتيات والفتيان من أجل تخطيط التصميم والجوانب الأخرى ذات الصلة بإنشاء مخيم جديد للاجئين في منطقة الأزرق. وعلى أساس المعلومات من اللاجئين، تم تعديل خطط المخيم لتشمل منطقة استقبال منفصلة للنساء اللاجئات المستضعفات وأطفالهن المستضعفين، جنباً إلى جنب مع توفير أماكن آمنة للنساء والفتيات في كل منطقة من مناطق المخيم. كما نتج عن الاتصالات بالاتجاهين مع اللاجئين استمرار التحسينات والتعديلات على البنية التحتية للمخيم على أساس توصيات اللاجئين. ويشارك اللاجئون أيضاً في أنشطة بناء المأوى من خلال برنامج النقد مقابل العمل، الذي يساعد على تخفيف مخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري المتصلين بالاستضعاف الاجتماعي والاقتصادي. ولضمان مشاركة قوية، وإشراك وتمكين أفراد مجتمع اللاجئين في **المغرب**، دعمت المفوضية برنامج تنمية القدرات لديهم في حل النزاعات، وأنظمة دعم الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، وتقنيات التهدئة.

وفي الوقت نفسه، تواجه عمليات المفوضية عدداً من التحديات في الوصول إلى مجتمعات اللاجئين، وهذا ما يجعل الوصول إلى المعلومات والخدمات تحدياً أكبر، خاصة بالنسبة إلى النساء والفتيات. واستجابة لهذه التحديات، دعمت المفوضية في **لبنان** المتطوعين لتوعية اللاجئين، وفرق التوعية الجوالة، وفرق التدقيق في الأمن وتقييمه، لتوسيع نطاق جهود الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. أما في **اليمن** فتدعم المفوضية أعضاء مختلفين من مجتمع اللاجئين في تحديد وإحالة حالات العنف الجنسي والعنف الجندري والإبلاغ عنها. وتشارك جماعات مجتمع اللاجئين بنشاط في تعزيز الحلول، مثل وضع النساء المعرضات للخطر داخل مجتمعات تقدم لهن الدعم.

زيادة الوعي حول العنف الجنسي والعنف الجندري

المسرح المجتمعي

تم استخدام منهجية المسرح المجتمعي لرفع مستوى الوعي بين اللاجئين السوريين حول أسباب وعواقب العنف الجنسي والعنف الجندري في مصر. وقد تطرقت العروض الى مواضيع مثل العنف الأسري والتحرش الجنسي والزواج المبكر. وقد تشارك اللاجئون مشاعرهم وتجاربهم، مثل الصعوبات التي واجهوها في سوريا، وكيف أن هذا الأمر لا يزال يؤثر على حياتهم اليومية بعد انتقالهم الى مصر. وعبرت إحدى اللاجئات المشاركات السوريات عن تجربتها بالقول: "إنها المرة الأولى التي أشارك فيها في نشاط يعبر الشخص من خلاله عن مشاعره التي ما كنا حتى لنفكّر في مناقشتها مع بعضنا بعضاً."

إن زيادة الوعي المجتمعي حول العنف الجنسي والعنف الجندري والتدابير التي يمكن اتخاذها للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، هي مكون أساسي في نهج المفوضية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. فالمفوضية تسعى إلى تمكين أفراد المجتمع المحلّي لكي يتبوّأوا مناصب قيادية من أجل تعزيز الرسائل المناسبة المتعلقة بحق كل شخص في أن يكون في مأمن من العنف والاستغلال والإساءة. وتستكمل هذه الجهود من خلال مشاركة المفوضية في الاحتفال بالأيام العالمية والحملات العالمية والحوار مع الجهات المعنية الرئيسية لزيادة الاهتمام بهذه المسألة.

وقد دعمت دول منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا بقوة حملة ١٦ يوماً لمناهضة العنف الجندري. والجدير بالذكر أنه يتم إطلاق هذه الحملة كل عام من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر وهو اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، وحتى ١٠ كانون الأول/ديسمبر، وهو اليوم العالمي لحقوق الإنسان، ويشارك فيها أكثر من ٥٠٠٠ منظمة في ١٨٧ بلداً. وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، جرى التنسيق لهذه الحملة بشكل مشترك، من قبل المفوضية وصندوق الأمم المتّحدة للسكان، وجرى تنفيذها من قبل ٢٥ وكالة وطنية ودولية، وقد وصلت الى أكثر من ٢٠٠٠٠ لاجئ وفرد من أفراد المجتمعات المضيفة. ففي **العراق**، على سبيل المثال، نتج عن مبادرة ١٦ يوماً لمناهضة العنف الجندري، الدعوة إلى اتخاذ إجراءات لمعالجة أوضاع النساء والفتيات المختطفات بأعداد كبيرة من قبل الجماعات المسلحة. أما في **تركيا** فقد سمح الدعم القوي من قبل الحكومة والشركاء التنفيذيين الآخرين، بمشاركة واسعة لمجتمع اللاجئين في الأنشطة التي أطلقت ضمن الحملة الممتدة على ١٦ يوماً.

بالإضافة إلى ذلك، تُبذل جهود مستدامة لزيادة الوعي والعمل ضد العنف الجنسي والعنف الجندري في المنطقة. ففي سوريا، جرى تدريب محامين محلّيين ومتطوعين من المجتمع المحلّي من قبل المفوضية على كيفية زيادة الوعي حول مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري في مجتمعاتهم المحلّية. وبعد التدريب، قدم هؤلاء المحامون والمتطوعون أكثر من ١٠٠٠ دورة تثقيفية لأفراد المجتمع حول مسائل مثل العنف الأسري والزواج المبكر والاتجار بالبشر. وفي **مصر**، دعمت المفوضية الأنشطة المسرحية المجتمعية لحشد الشباب حتى يشاركوا في مناقشات حول الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري. أما في **لبنان**، فيقدم شركاء المفوضية المعلومات الأساسية حول الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، وذلك يشمل إتاحة الخدمات الأساسية للناجين، والتي يتم تقديمها إلى ١١٠٠٠ شخص من اللاجئين والمجتمعات المضيفة كل شهر. وفي اليمن، تقدم دورات توعية حول العنف الجنسي والعنف الجندري ضمن أطر متنوعة، ومنها مجموعات الرجال، وفي أندية الشباب والأطفال، وفي المدارس ومؤسسات التعليم المهني، لتصل إلى أكثر من ١٣٠٠٠ لاجئ ما بين العامين ٢٠١٢ و٢٠١٤

تمكين النساء والفتيات

لقد تم تحقيق تقدم كبير على مستوى مشاركة النساء اللاجئات في بنى القيادة والإدارة في مجتمعاتهن المحلّية. رغم ذلك، هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به لزيادة أعدادهن وضمان مشاركة حقيقية لهن. ويمكن أن يكون تحسين مشاركة المرأة صعباً بسبب المواقف السلبية وعوامل التقييد على حركة النساء، التي يمكن أن تعرقل مشاركتهن مع مجتمعاتهن المحلّية.[١٤]

"تلعب اللاجئات السوريات دوراً رئيسياً في إعادة إعمار البلاد التي مزقتها الحرب. وعلى الرغم من النزاع، والأهوال، وانتهاكات حقوق الإنسان التي فررن منها في سوريا، إلا أنّ النساء اللاجئات يتمتعن بتصميم مُلهم لتشكيل مستقبل سوريا بشكل بناء".

فولكر تورك، مساعد المفوض السامي لشؤون اللاجئين للأمم المتّحدة

لمعالجة هذه التحديات، تعمل المفوضية وشركاؤها على الترويج للمشاركة الفعالة للنساء اللاجئات في بنى القيادة والإدارة، من خلال الانخراط في المجتمعات المحلّية، والقيام بأنشطة لتعزيز تمكين النساء والفتيات، وذلك تماشياً مع الالتزامات الخمسة تجاه النساء اللاجئات والمجالات التسع التي تبعث على القلق للعام ٢٠٠١، والتي تم تحديدها خلال الحوارات مع اللاجئات في العام ٢٠١١.

والجدير بالذكر أن من شأن تعليم المرأة أن يعمل على تعزيز استقلالها الاقتصادي، وفهم الحقوق والتمتع بها، والمخرجات الصحية، بالإضافة الى استقرار ورفاه أسرهن. ويشكل تعليم الأمهات على وجه الخصوص واحداً من العوامل التي تحدد إذا كان الطفل سوف يذهب إلى المدرسة أم لا. ففي **تونس** مثلاً، إن الطفل الذي ينهي السنة الأولى من المدرسة الابتدائية لديه ترجيح مضاعف تقريباً لأن يكون قد التحق بالمرحلة ما قبل الابتدائية، إذا كانت الأم حاصلة على تعليم عالٍ، مقارنة مع أولئك الذين لم تتلقَّ أمهاتهم أي تعليم.[١٥]

وبالنظر إلى هذه الروابط الأساسية، تدعم المفوضية الأنشطة التي تعزز التحاق وبقاء الفتيات اللاجئات في المدرسة. كما أنها تدعم اعتماد النساء اللاجئات اقتصادياً على أنفسهن، وقدراتهنّ القيادية وقدرات صنع القرار على جميع المستويات، ومن ذلك تصميم وتقديم وتقييم المساعدات للاجئين وتدخلات الحماية. على سبيل المثال، تُشجّع المفوضية في **مصر** على تمكين النساء اللاجئات من خلال "مشروع التخرج"، الذي يتم تمويله من خلال المبادرة العالمية "آمن من البداية" من أجل تقديم التعلم والتدريب على المهارات. وبشكل مماثل، في **الجزائر** و**سوريا** و**اليمن** و**لبنان** و**الأردن**، تحصل النساء والمراهقات المعرضات للخطر، ومنهنّ الناجيات من العنف الجنسي والعنف الجندري على مساعدات موجهة، وتدريب مهني، ودعم نفسي اجتماعي، وعلى دعم من برامج الاعتماد على الذات. ومن خلال هذه المشاريع، يتم تقديم الدعم للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري وأولئك المعرضين لخطر مثل هذا النوع من العنف من أجل استعادة ثقتهم بأنفسهم ورفاههم، وبالتالي تحقيق الاعتماد على الذات وتعزيز الحماية من الاستغلال الجنسي.

١٤. المشاورات السنوية مع المنظمات غير الحكومية، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٤

١٥. تسرب الأطفال من المدارس، التقرير الإقليمي، معهد اليونسكو للإحصاء واليونيسف، ٢٠١٤

إشراك الرجال والفتيان

يعد الرجال والفتيان من الجهات المعنية الأساسية في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، وكذلك في تعزيز المشاركة الفعالة للمرأة وتمكينها. ويمكنهم أن يلعبوا دوراً حيوياً كعملاء تغيير في مجتمعاتهم المحلّية، وأن يدعموا تنفيذ التدخلات للعمل مع الرجال والفتيان الذين يعانون من العنف الجنسي والعنف الجندري.

في **الأردن** مثلاً، تم تكييف أماكن آمنة لضمان الوصول إلى الناجين الذكور، كما تستهدف جلسات التأهيل حول إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري قطاعات المجتمع المحلّي كافة (النساء والفتيات والرجال والفتيان) ومنهم قادة المجتمع المحلّي والقادة الدينيون. أما في **مصر**، فإنّ المنظمة الشريكة للمفوضية "كير الدولية" Care International تستخدم المسرح المجتمعي، والعلاج عن طريق الفن وفعاليات "الأيام الرياضية من أجل التغيير" لزيادة وعي الرجال والفتيان حول مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري، وتشجيع التغييرات السلوكية الإيجابية، وزيادة النقاش حول المساواة الجندرية والعنف الجنسي والعنف الجندري. وقد وصلت أنشطة "الأيام الرياضية من أجل التغيير" الى حوالى 2000 مشارك في العام 2014. وفي **لبنان**، عملت المفوضية بالشراكة مع المجلس الدانماركي للاجئين (DRC) ومنظمة غير حكومية محلّية اسمها "كفى عنف واستغلال ضد المرأة KAFA "، على إطلاق برنامج تجريبي، يعمل على جذب الرجال والفتيان للمساهمة في الأنشطة الأساسية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، بما في ذلك عن طريق المساعدة في تطوير مواد توعية ملائمة لغوياً وثقافياً. وفي **سوريا**، جرى تطوير مواد توعية منفصلة حول العنف الجنسي والعنف الجندري لاستهداف الرجال، وتم تدريب المتطوعين الذكور لترؤس المناقشات المجتمعية حول العنف الجنسي والعنف الجندري والوقاية منهما. كذلك، تشكل المشاركة النشطة لمجموعات الشباب والرجال والفتيان باعتبارهم عملاء تغيير سمة أساسية من سمات استجابة المفوضية في **اليمن** و**موريتانيا**.

قد يتردد الناجون الذكور تحديداً في الإفصاح عن تجارب العنف الجنسي والعنف الجندري لمقدمي الخدمات. فالمفاهيمُ المجتمعية الذكورية، ومنها حقيقة أنه لا يُنظر عموماً إلى الرجال على أنهم من الناجين، تجعل من الأصعب بالنسبة إلى الرجال أن يبحثوا عن الخدمات المطلوبة، أو يحصلوا عليها. فالكثيرون ينتظرون حتى يعانوا من عواقب صحية قاسية نتيجة العنف الجنسي والعنف الجندري قبل طلب المساعدة. والواقع أن الخدمات المتخصصة المقدمة للناجين الذكور من العنف الجنسي والعنف الجندري، عددها قليل جداً.

ولمعالجة هذه التحديات، تُطور المفوضية برنامجاً لبناء القدرات للجهات الإنسانية الفاعلة، يستكشف ويوفر الأدوات العملية للاستجابة لاحتياجات الناجين الذكور من العنف الجنسي والعنف الجندري في برامج في مجال تخطيط البرامج الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وقد عقدت ورشة عمل حول إشراك الرجال والفتيان في الأردن في شهر أيار/مايو ٢٠١٥ بمشاركة ٢٨ زميلاً من مختلف المنظمات غير الحكومية. وكذلك تعمل المفوضية، بالتنسيق الوثيق مع الجهات المعنية ذات الصلة، على تنفيذ توجيهات المفوضية حول العمل مع اللاجئين الذكور الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري[١٦].

إشراك الرجال والفتيان

عقدت فعاليات سبعة "الأيام الرياضية من أجل التغيير" في مصر، في العام ٢٠١٤، واستهدفت ٧٤٣ مستفيداً (٤٥٩ من الذكور و٢٨٤ من الأناث)، حيث لعب المشاركون ألعاباً جماعية تعكس التعاون ومكافحة العنف. وقامت كلّ مجموعة بأعمال فنية حول موضوع مكافحة العنف الجنسي والعنف الجندري. وشدد المشاركون على أن هذا العنف يؤثر على كل من الفتيان والفتيات، وركزت الفعّاليات على ضرورة إشراك الرجال والفتيان كشركاء في الوقاية.

١٦. المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، دليل ما تحتاج إلى معرفته ٤: العمل مع الرجال والفتيان الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري في التهجير القسري، ٢٠١٢، متوفر على:
http://www.refugeelawproject.org/files/working_papers/Working_with_Men_and_Boy_Survivors_of_Sexual_and_Gender-Based_Violence_in_Forced_Displacement.pdf

معالجة المجالات المحددة التي تبعثُ على القلق في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما

تم وضع مجموعة من الخدمات في المخيمات والأماكن الحضرية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. ومع أنّ الوعي حول هذه المسألة يزداد، لا يزال هنالك اغفالٌ لبعض مجموعات اللاجئين في برامج العنف الجنسي والعنف الجندري، ومنهم الأطفال، واللاجئون ذوو الإعاقة، وكبار السن، والأشخاص المثليون والمخنثون والمتحولون جنسياً وثنائيو الجنس. لذلك، تعمل المفوضية مع المنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة الحكومية، ومقدمي الخدمات لتصميم البرامج بما يتناسب والاحتياجات المحددة لهذه المجموعات.

حماية الأطفال المعرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري

> "سيتم اعتبار المصالح الفضلى لجميع الأطفال والمراهقين اللاجئين كأولوية أساسية في جميع المسائل التي تؤثر على رفاههم ومستقبلهم."
>
> مبادئ الشارقة لحماية الأطفال اللاجئين

في العام ٢٠١٤، قامت المفوضية، بمشاركة إمارة الشارقة، بعقد المؤتمر الإقليمي الأول حول حماية الأطفال اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وشارك في المؤتمر الذي انعقد بعنوان "الاستثمار في المستقبل"، كبار ممثلي الحكومات والمنظمات الدولية وخبراء المجتمع المدني، بهدف دراسة مخاطر الحماية الملحة التي تواجه الأطفال اللاجئين في المنطقة، ومن هذه المخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري، من أجل تطوير منصة مشتركة للعمل المستمر. وإذ تشير مبادئ الشارقة بقلق الى أن "الأطفال اللاجئين لديهم احتياجات خاصة، ويعانون حالة من الاستضعاف يجب معالجتها ضمن السياق الأوسع للنزوح القسري"، تعيد هذه المبادئ المعتمدة في المؤتمر تأكيد التزامات جميع المشاركين بضمان "حماية الأطفال والمراهقين اللاجئين من العنف والإساءة والاستغلال، ... ووصولهم إلى الأنظمة والخدمات الوطنية المقدمة بطريقة حمائية، بما في ذلك الصحة والدعم النفسي الاجتماعي".[١٧]

فقد كان من شأن النزاع الممتد في سوريا أن أعطى نتيجة معكوسة لأكثر من عقد من التقدم في تعليم الأطفال. ومع دخول الازمة في سوريا عامها الخامس، ثمة ٢،٦ مليون طفل سوري خارج المدارس في سوريا والدول المجاورة - في كل من تركيا ولبنان والأردن والعراق ومصر. وقد تدمرت خُمس مدارس سوريا أو أصبحت غير صالحة للاستعمال بسبب الدمار أو نتيجة احتلالها من قبل الجماعات المسلحة. وقد فرّ أكثر من مليونَي طفل سوري إلى الدول المجاورة. ومع أنهم وجدوا ملاذاً من العنف في سوريا، إلا أنهم يواجهون عقبات في مواصلة تعليمهم.[١٨]

ويعد الأطفالُ والشباب، من الفتيان والفتيات، معرضين بشكل خاص للعنف الجنسي والعنف الجندري في حالات النزاع والتهجير القسري، وخاصة في المنزل وفي المدرسة. وإنّ تعرّض الأطفال للعنف الجنسي والعنف الجندري، بما في ذلك من خلال تعرضهم للممارسات التقليدية الضارة، يؤدي أيضاً الى آثار مدمرة على صحتهم الجسدية والنفسية وعلى تطورهم، وعلى قدرتهم على مواصلة تعليمهم. كذلك، يواجه الأطفال أشكالاً معينة من العنف الجنسي والعنف الجندري مرتبطة بصغر سنهم، بما في ذلك الزواج المبكر والقسري، والاستغلال الجنسي في حالات عمالة الأطفال.

١٧. انظر المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، حماية الأطفال اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، تشرين الأول /أكتوبر ٢٠١٤، متوفر على: http://www.refworld.org/docid/54589a6a4.html. المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، الاستثمار في المستقبل: حماية الأطفال اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ١٥-١٦ تشرين الأول/ أكتوبر، الشارقة، الإمارات العربية المتّحدة: مبادئ الشارقة ٢٠١٤، متوفر على: http://www.unhcr.org/543fdff96.html

١٨. انظر اليونيسف: ورقة حقائق الأزمة السورية: مبادرة الأطفال غير الملتحقين بالمدارس في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ٢٠١٥، متوفر على: http://www.oosci-mena.org/uploads/1/wysiwyg/150313_Syria_factsheet_English.pdf. بوابة تشارك المعلومات المشتركة بين الوكالات حول الاستجابة الإقليمية للاجئين السوريين، متوفرة على: http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php

وتشير البيانات إلى أن ما يقارب ٥٠٪ من الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، الذين يصلون إلى خدمات إدارة الحالات من المفوضية، هم من الأطفال، وهذا يرتبط بشكل خاص بارتفاع معدلات الزواج المبكر الذي يقوم اللاجئون وطالبو اللجوء بالإبلاغ عنه.

أطفال لاجئون سوريون خلال صفوف بدوام ثانٍ تدعمها المفوضية في لبنان.

ورداً على ذلك، تسعى المفوضية إلى تعزيز قدرات أنظمة حماية الطفل، بحيث تقدم خدمات صديقة للطفل إلى الأطفال الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، مع التشديد على حاجتهم إلى الوصول السريع إلى الرعاية الطبية والدعم النفسي، والخدمات القانونية. كذلك، تعمل المفوضية بشكل وثيق مع الشركاء الحكوميين وغير الحكوميين لضمان أن تكون جميع الأنشطة الهادفة إلى معالجة العنف الجنسي والعنف الجندري بين الأطفال، متفقة مع مبدأ المصالح الفضلى للطفل، والذي يتضمن إعطاء الاعتبار الضروري لتعبير الأطفال عن رغباتهم وخياراتهم. إلى ذلك، يتم التركيز على تحسين فرص الوصول إلى التعليم مع ضمان أن تكون المدارس بيئات آمنة، كأداة رئيسية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. وكجزء من هذا الجهد، يجري تدريب المعلمين على تحديد الحوادث المتعلقة بحماية الطفل وعلى القيام بالإحالات اللازمة.

في **سوريا**، على سبيل المثال، تم تدريب أكثر من ٩٠٠ معلم على تحديد المخاوف النفسية الاجتماعية بين الأطفال والاستجابة لها. وتم إنشاء مساحات صديقة للطفل (CFS) لتوفير بيئة آمنة للأطفال والمراهقين، وتحسين تحديد وإحالة حالات العنف الجنسي والعنف الجندري التي ترتكب ضد الأطفال. كذلك، تمّ تنفيذ الدعم النفسي الاجتماعي (PSS) والبرامج الترفيهية مع الأطفال والمراهقين لرفع مستوى الوعي، ومساعدتهم على حماية أنفسهم بشكل أفضل من العنف الجنسي والعنف الجندري.

أما في **المغرب**، فتم إطلاق حملة "إنهاء العنف" في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ لمكافحة العنف ضد الأطفال. وفي **الأردن**، شجعت المفوضية وصندوق الأمم المتّحدة للسكان واليونيسف على وضع إجراءات عمل موحّدة مشتركة خاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري وحماية الطفل (CP)، وأدوات لإدارة الحالات من أجل ضمان وصول الأطفال الناجين إلى الخدمات المتخصصة في الوقت المناسب. وفي **الإمارات العربية المتّحدة**، تشاركت المفوضية مع السلطات للتسريع في تحديد وضع اللاجئ، ووضع حلول دائمة، والوصول الفوري إلى الرعاية الطبية للأطفال المستضعفين، ومنهم أولئك المعرضون لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري. وفي **مصر**، أجرت المفوضية من خلال شركائها التنفيذيين، دورات توعية للوقاية من إساءة معاملة الأطفال والإساءة الجنسية ضد الأطفال باستخدام منهجيات التعلم المناسبة للفئة العمرية للأطفال، وبالتزامن مع ذلك، عقدت جلسات لمَن يقدمون الرعاية لهم.

أما في **لبنان**، فتتشارك المفوضية مع المنظمة غير الحكومية الدولية "الحق في اللعب" لتقديم أنشطة للشباب، ومنها الرياضة، تلاقي مستويات عالية من القبول الثقافي لدى المجتمعات المحلّية المستهدفة. فالوصول إلى هذه الأنشطة الآمنة يقلل من انعزال الفتيات اللاجئات بشكل خاص، بما أن الكثير منهن يقضين فترات طويلة من الوقت في منازلهم بسبب خوف الوالدين من وجود عدد محدود جداً من الأماكن الملائمة التي قد تكون متنفساً لهن. وبالإضافة الى إعادة دمج الفتيات الشابات في التعليم الرسمي، فإن هذه البرامج أساسية لخلق خيارات إيجابية للفتيات اللاجئات، ومنع الحالات التي تجعلهن يلجأن إلى الزواج المبكر باعتباره وسيلتهن الوحيدة للهروب من احتجازهن في المنزل. كذلك، لعب الشباب دوراً مهماً في جلسات الاستجابة للعنف الأُسري من خلال تطوير مهارات حل المشكلات للمساعدة في تبديد التوترات العائلية، ومن خلال تعزيز رسائل عدم القبول بأي نوع من العنف في مجتمعاتهم المحلّية.

وفي **تركيا**، تُدرّب المفوضية العاملين الإنسانيين في جميع القطاعات على آليات التحديد المبكر للعنف الجنسي والعنف الجندري، وعلى آليات إحالة الحالات الخاصة بهما والحماية منهما، مع إعطاء اهتمام خاص لمواضيع العمل مع الأطفال الناجين، ومبادئ عدم التسبب بالأذى، ومدونة قواعد السلوك في المفوضية. وتدعم المفوضية أيضاً السلطات التركية من خلال تشارك مسودة المبادئ التوجيهية حول الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما وتحديد المصالح الفضلى. وفي اليمن، ما زال عدد كبير من القاصرين غير المصحوبين بذويهم يستمرّون في الوصول الى البلاد على الرغم من المخاطر الكثيرة التي تواجههم خلال رحلتهم. ففي النصف الأول من العام ٢٠١٤، سجل شركاء المفوضية أكثر من ٤٠٠ قاصر جديد غير مصحوب في ثلاثة مراكز استقبال ساحلية. وإنّ تحديد الأطفال الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري في مراكز الاستقبال هذه يعتبر عنصراً أساسياً في الاستجابة، فتجري الإحالات للحصول على الدعم النفسي الاجتماعي، والمساعدة القانونية، والملاجئ الآمنة.

الزواج المبكر

تعترف اتفاقية حقوق الطفل، ومعها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) بحق جميع الأطفال في الحماية من الزواج المبكر. فهذا الزواجُ ظاهرة يمكن أن تؤدي أيضاً إلى تآكل حقوق أساسية أخرى للأطفال، ومنها الحق في التعليم والصحة. وبالتركيز على انتشار الزواج المبكر بين الفتيات اللاجئات بشكل خاص، دعا المفوض السامي للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين مؤخراً جميع الحكومات والمنظمات الدولية إلى اتخاذ إجراءات متناسقة للوقاية من الزواج المبكر والاستجابة له، مشيراً إلى أن «الزواج في سن مبكرة يمكن أن يكون له تأثير مدمر على حياة الأطفال، بما أن الفتيات اللواتي تقل أعمارهنّ عن ١٨ سنة غير مهيئات لا جسدياً ولا نفسياً ليصبحن زوجات وأمهات»[١٩].

تلقت ماجدة البالغة من العمر ٣٦ عاماً التي تعيش في عمان، الأردن، خمسة عروض مختلفة لزواج ابنتها البالغة من العمر ١٤ عاماً. أحد الرجال المتقدمين للزواج، قادم من الخارج، زار منزل ماجدة عدة مرات، محضراً معه المال، والأرز، واللحوم، وغيرها من الأطعمة في محاولة لإقناعها بأن تسمح له بأن يتزوج من ابنتها. لكن ماجدة رفضت ذلك، وأصرت على أن تكمل ابنتها تعليمها.

نساء بمفردهن: صراع اللاجئات السوريات من أجل البقاء، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين،

١٩. المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، ١٦ يوماً لمناهضة العنف الجندري: المفوضية تتعهد بالعمل من أجل انهاء زواج الأطفال، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، متوفر على: http://www.unhcr.org/print/5474ab956.html

شباب لاجئون سوريون في لبنان يناقشون موضوع الزواج المبكر.

فالزواج المبكر لا يحرم الفتيات من فرصة التعليم فحسب، بل يزيد استضعافهنّ الاجتماعي والاقتصادي، ويعرضهنّ أكثر للعنف الجنسي والعنف الجندري، ويحد من فرصهنّ المستقبلية. كذلك، تكون الفتيات الصغيرات الحوامل معرّضات بشكل كبير لخطر وفيات الأمهات وغير ذلك من المضاعفات أثناء الحمل والولادة.

وفي أغلب الأوقات، لا يتم تسجيل حالات الزواج المبكر بشكل قانوني، الأمر الذي يؤدي إلى المزيد من مخاطر الحماية، ومنها عدم القدرة على تسجيل ولادة طفل جديد أو عدم الحصول على حقوق النفقة أو الملكية أو الميراث. وعلى الرغم من أن الزواج المبكر مشكلةٌ تؤثر على كل من المجتمعات المضيفة واللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، تشير الدراسات إلى أن الأزمة السورية أدت إلى زيادة عدد حالات الزواج المبكر بين الفتيات السوريات. فالأهل من اللاجئين السوريين قد يعتقدون أن زواج بناتهم هو وسيلة لمنحهنّ مزيداً من الأمن المادي والحماية من العنف، أو الوسيلة الوحيدة المتاحة للاستجابة للضغوطات الاقتصادية الهائلة المترتبة عن مشقة إعالة أطفالهم[٢٠].

وقد تفحّص تقرير المفوضية في العام ٢٠١٤ [٢١] عن قرب وضع اللاجئات السوريات اللواتي يرأسن أسرهنّ في الأردن ولبنان ومصر. وكان من بين المكتشَفات الرئيسية في التقرير ما يفيدُ بأن غالبية النساء اللواتي جرت مقابلتهن، واللواتي تزوجن هنّ أنفسهنّ في سن مبكرة، رفضن بحزم احتمال تزويج بناتهنّ في سن مبكرة، وأشرن إلى رغبتهنّ القوية بأن تكمل بناتهنّ تعليمهنّ ويتزوجن عندما يصبحن ناضجات بما فيه الكفاية.

تشكل الحماية من الزواج المبكر أمراً أساسياً لتعزيز سلامة وتنمية ورفاه الأطفال، وبشكل خاص الفتيات. إن نهج المفوضية فيما يتعلق بالزواج المبكر يشدد على الوقاية منه وتحديد وتقليل الأضرار المرتبطة به، وتوفير خدمات متخصصة لحماية الطفل، ومنها الدعم النفسي الاجتماعي، للفتيات المعرضات للخطر.

" أدعو الله أن يساعد هؤلاء الفتيات. يجب ألا تكون هؤلاء الفتيات متزوجات. انهن يعانين من الإجهاض، ويتعرضن للضرب، ويتزوجن في سن مبكرة جداً."

ليلى، لبنان

"هل هناك مَن يستمع؟" بناء على التزاماتنا تجاه النساء والفتيات المتضررات من النزاع السوري، لجنة الإنقاذ الدولية IRC ، أيلول/سبتمبر

٢٠. اليونيسف في الأردن: "دراسة حول الزواج المبكر في الأردن"، ٢٠١٤، متوفر على:
http://www.unicef.org/mena/UNICEFJordan_EarlyMarriageStudy2014(1).pdf

٢١. المفوض السامي للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)، نساء بمفردهن: صراع اللاجئات السوريات من أجل البقاء، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٤، متوفر على:
http://www.refworld.org/docid/53be84aa4.html

تتضمن استراتيجية الوقاية مجموعة واسعة من الأنشطة، مثل محاربة الأعراف الاجتماعية الصعبة التي تتغاضى عن مثل هذه الممارسة، وتحسين قدرة وصول الفتيات اللاجئات الى المدارس والبقاء فيها، والحدّ من الاستضعاف الاجتماعي والاقتصادي للأسر، وإشراك المجتمعات المحلّية من خلال أنشطة زيادة الوعي.

في **الأردن**، على سبيل المثال، نظمت المفوضية واليونيسف طاولة مستديرة حول الزواج المبكر في العام ٢٠١٤ للمعنيين من وزارات، وبرلمانيين، ووكالات إنسانية لتعزيز الحماية القانونية للفتيات المعرضات للخطر. وتشمل أساليب الاستجابة فريق عمل الزواج المبكر والقسري، الذي تشترك في رئاسته المفوضية واليونيسف والذي خُصص لرسم خرائط انتشار الممارسة وأسباب ذلك، وصياغة الاستجابات من خلال السياسات، وتقديم المشورة الفنية للوكالات العاملة بشأن هذه المسألة. وبالمثل، في إقليم كردستان في **العراق**، أنشأت مجموعات العمل المشتركة بين الوكالات حول العنف الجنسي والعنف الجندري وحماية الطفل فريق عمل خاص لمعالجة الزواج المبكر من خلال تطوير خطط عمل ووضع توصيات مشتركة.

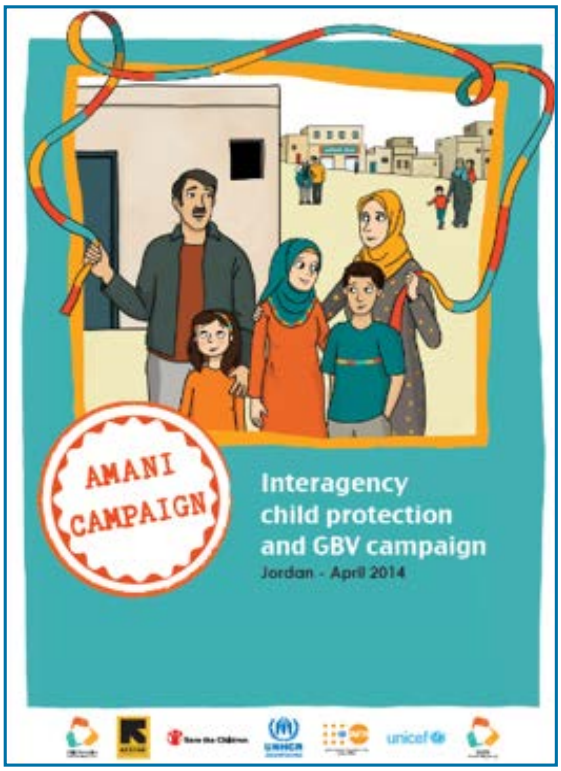

أما فيما يتعلق بالحملة المشتركة بين الوكالات "أماني" فقد تم تطويرها بالتشاور الوثيق مع النساء والفتيات اللاجئات في الأردن لزيادة الوعي حول مسائل حماية الطفل والعنف الجندري، ومنها الزواج المبكر. وجرى توزيع أكثر من ١٢٩٠٠٠ مادة متعلقة بحملة أماني في أماكن رئيسية مثل المكاتب الحكومية ومخيمات اللاجئين، لنشر رسائل ايجابية حول كيفية حماية الأطفال والراشدين من العنف أو سوء المعاملة، وحول المكان الذي من خلاله يستطيعون الحصول على الدعم. ويجري حالياً تكرار ذلك في البلدان الأخرى المتضررة من الأزمة السورية باعتباره ممارسة جيدة. وخلال جلسات العلاج بالفن للاجئات السوريات في مصر، ناقش المشاركون الآثار الضارة التي يتركها الزواج المبكر على الفتيات الصغيرات، حيث تحدثت الكثير من اللاجئات عن تجاربهنّ في الزواج المبكر وكيف حرمهم من فرص التعليم والعمل، مع زيادة تعرضهنّ للعنف والمخاطر الصحية.

وقد أكد الشيوخ السوريون في **لبنان** على أهمية معالجة مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري في مجتمعاتهم المحلّية. ففي الربع الأخير من العام ٢٠١٤، بدأت المفوضية تعمل مع الشيوخ السوريين في منطقة عكار لتتشارك معهم في زيادة الوعي حول الآثار المترتبة على الزواج المبكر، مع التأكيد على أهمية تسجيل حالات الزواج الجديدة بحسب الأصول وفقاً للقانون، والروابط مع الوثائق المدنية، ومنها شهادات الميلاد. أما في **تركيا** فوصلت أنشطة التوعية حول الزواج المبكر التي أجريت كجزء من فعّالية: " ١٦ يوماً لمناهضة العنف الجندري" إلى أكثر من ٢٠٠٠ لاجئ. كذلك، أصدرت المفوضية كتيبات عن الزواج المبكر لتوزيعها على مجتمع اللاجئين من أجل زيادة الوعي حول إجراءات الزواج، والنظام القانوني، والنتائج المترتبة على الزواج المبكر بموجب القانون التركي.

المشاركة مع المجتمعات المحلّية حول الزواج المبكر

كجزء من فعالية "١٦ يوماً لمناهضة العنف الجندري"، نظمت المفوضية في تركيا جلسات مناقشات مجموعات التركيز حول الزواج المبكر مع اللاجئين السوريين في الأماكن الحضرية. وناقش اللاجئون الأسباب الجذرية للزواج المبكر وقدموا توصياتهم بشأن كيفية جعل المفوضية والمنظمات الوطنية والدولية تعالج هذه المشكلة بشكل أفضل. وأكد اللاجئون على التزامهم القوي ببذل جهود التوعية لرفع مستوى الوعي حول أسباب ونتائج الزواج المبكر. كذلك، شددوا على أهمية تسخير طاقات المجتمعات المحلّية إلى أقصى درجة لمعالجة مشكلات الحماية المعقدة، ومنها مشكلة الزواج المبكر.

حماية الأشخاص المستهدفين من ذوي الاحتياجات الخاصة والأوضاع الخاصة من العنف الجنسي والعنف الجندري

وجدت دراسة أجريت في العام ٢٠١٤ أن ٥٥ في المائة من اللاجئين السوريين المصابين يعانون من صعوبات في أداء الأنشطة اليومية بدون الحصول على دعم، وأن اللاجئين ذوي الإعاقة من المرجّح أن يبلغوا عن ضيق نفسي مرتين أكثر من سواهم[٢٢]. أما النساء ذوات الإعاقة فهنّ معرضات بشكل أكبر بكثير لمخاطر الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. بالإضافة إلى ذلك، فإنهن يواجهن عقبات أكبر في الإبلاغ عن حوادث الإساءة، وفي الوصول إلى الخدمات والدعم والعدالة.

النساء ذوات الإعاقة
معرضات ثلاث مرات أكثر من سواهنّ لمخاطر العنف الجنسي

٢٢. هانديكاب إنترناشونال، الضحايا المخفيون في الأزمة السورية: اللاجئون ذوو الإعاقة والجرحى وكبار السن، ٢٠١٤، متوفر على:
http://www.handicap-international.org.uk/Resources/Handicap%20International/PDF%20Documents/HI%20UK/Hidden%20Victims%20Report%20April%202014%20online%20version.pdf

ولمواجهة هذه التحديات، تشجع المفوضية النهج القائم على الحقوق لتحديد احتياجات جميع الأشخاص المستهدفين ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، والاستجابة لها، وذلك تماشياً مع المعايير الدولية. والجدير بالذكر أن اتفاقية الأمم المتّحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تتطلب من الدول الأطراف أن تضمن تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحماية في حالات الخطر أو في حالات الطوارئ الإنسانية، كما تنص على أن تكون مؤسسات التعاون الدولي متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة ومشتملة عليهم[٢٣]. ويُطلب من الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تشجيع وحماية وضمان حقوق جميع الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن أراضيهم- ومنهم أولئك الذين نزحوا عبر الحدود[٢٤].

وفي العام ٢٠١٠، اعتمدت اللجنة التنفيذية للمفوضية خلاصة بشأن اللاجئين ذوي الإعاقة، والأشخاص الآخرين ذوي الإعاقة الذين تقوم المفوضية بحمايتهم ومساعدتهم. وتعتبر هذه الخلاصة اليوم كشكل من أشكال القانون غير الملزم للمفوضية والدول الأعضاء فيها. كذلك، تعمل المفوضية على أن تنشر وتنفذ عالمياً توجيهاتها حول العمل مع الأشخاص ذوي الإعاقة في التهجير القسري، وذلك يشمل منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وتركز هذه التوجيهات على عدم التمييز وعلى المشاركة باعتبارهما مفاتيح لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، وتقدم المشورة بشأن المسائل الرئيسية التي ينبغي النظر فيها عند وضع برامج[٢٥] لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في تدخلات الحماية، ومنها الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.

في **الأردن** و**لبنان**، أكثر من ٣٠ في المائة من اللاجئين السوريين الذين استطلعت هانديكاب إنترناشونال آراءهم في العام ٢٠١٤، لديهم احتياجات خاصة، بسبب المرض المزمن والأعطاب، والإصابات طويلة الأمد، ومحدودية الحركة، وعوامل أخرى. ويشير تحليل إضافي لحالة اللاجئين الأكبر سناً، أن ٧٧ في المائة من الذين شملهم الاستطلاع، هم من كبار السن ذوي الاحتياجات الخاصة[٢٦]، مشيراً الى أنهم سيواجهون مخاطر وتحديات متزايدة في الوصول إلى الخدمات وتلبية احتياجاتهم الأساسية.

في **الأردن**، أجرت لجنة اللاجئين النسائية(WRC) ولجنة الإنقاذ الدولية (IRC) مناقشات مجموعات التركيز مع اللاجئين ذوي الإعاقة ومع مقدّمي الرعاية لهم. وقد ركزت هذه المناقشات على عدد من العوامل التي تجعل الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم أكثر عرضة للعنف، بما في ذلك تصورات المجتمع السلبية، ونقص المعرفة حول مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري، والمكان الذي يطلبون فيه المساعدة، وغياب البنى المجتمعية وآليات الحماية، والتحديات والحواجز بالنسبة إلى الإبلاغ عن حوادث الإساءة، وغياب وسائل النقل الميسرة والخدمات والمساعدة. ويشكل العنف الجنسي والعنف الجندري ضد الأشخاص ذوي الإعاقة مصدر قلق كبير فيما يتعلق بالحماية، ولكن لا يتم الإبلاغ عنهما بالشكل الكافي لأنهما غالباً ما يرتكبان من قبل أفراد الأسرة الآخرين ضمن خصوصية المنزل. ولكن العنف الجنسي والعنف الجندري ضد الأشخاص ذوي الإعاقة موجودان في كل المجتمعات وهما يزدادان سوءاً بسبب النزوح.

٢٣ . الأمم المتّحدة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (جنيف: الأمم المتّحدة، ٢٠٠٦).

٢٤. ماري كروك، رون مكالوم، وكريستين ارنست، حيث تتقاطع الإعاقة والنزوح: طالبو اللجوء ذوو الإعاقة (٢٠١١).

٢٥. المفوض السامي للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين وهانديكاب إنترناشونال، دليل ما تحتاج إلى معرفته: العمل مع الأشخاص ذوي الإعاقة في التهجير القسري، *UNHCR*، ٢٠١١.

٢٦. انظر الحاشية ٢٢

وتشمل جهود المفوضية لضمان أن تكون التدخلات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري شاملة لجميع الناجين ذوي الاعاقات ما يلي:

١. زيادة الوعي بين موظفي المفوضية وشركائها والمجتمعات المحلّية حول مخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري الخاصة التي قد يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة؛

٢. دعم الأشخاص ذوي الإعاقة في اتخاذ قرارات حرة ومستنيرة بشأن حياتهم، وفي المشاركة في تصميم وتنفيذ التدخلات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري؛

٣. إجراء التعديلات اللازمة لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقهم في الوصول الكامل إلى المعلومات، والتسجيل، والخدمات، وآليات الشكوى؛

٤. ضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعانون من العنف الجنسي والعنف الجندري على خدمات متخصصة وذات جودة.

ففي دولة **الإمارات العربية المتّحدة**، تشجع المفوضية حماية اللاجئين ذوي الإعاقة من خلال تقديم المساعدة المالية المباشرة لهم، والإحالة إلى المؤسسات الوطنية للدعم الطبي والاجتماعي، وإعادة التوطين كحل دائم ومفضل. أما في مصر فيستطيع الأشخاص ذوو الإعاقة الوصول إلى جميع خدمات الاستجابة المتعددة القطاعات. وأما في تركيا فتدرب المفوضية العاملين الإنسانيين الذين يقدمون الخدمات للاجئين السوريين على تحديد حالات العنف الجنسي والعنف الجندري، وإحالتها، والاستجابة لها، ومنهم اللاجئون كبار السن أو الأشخاص ذوو الاعاقة. كذلك، يتم الشديد على مبدأ «عدم التسبب بالأذى» ومدونة السلوك للتخفيض من مخاطر الأذى تجاه هذه المجموعات. وفي **اليمن**، أجرت المفوضية مسوحات من بيت لآخر لتحديد اللاجئين ذوي الإعاقة، ودعمت إنشاء «لجنة الأشخاص ذوي الإعاقة»، التي عملت على كسر عزلة الأشخاص ذوي الإعاقة، وجعلتهم أكثر وعياً لحقوقهم، وأمنت لهم الصلة ببرامج كسب الرزق التي تساعد على الحد من تعرضهم للاستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية.

وفي **العراق**، تعمل المفوضية بالتنسيق مع الشركاء على وضع آليات لاستهداف الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، الذين هم أشخاص ذوو إعاقة. أما في لبنان فيواجه الأشخاص ذوو الإعاقة مخاطر متعلقة بالحماية نتيجة لعدم تلبية الاحتياجات الطبية والاجتماعية المتعددة والمعقدة. ولمعالجة هذه المسألة في لبنان، وضعت المفوضية وقامت بتجربة حزمة تدريب على إدارة الحالات الفردية - تحديد احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة والاستجابة لها، بالشراكة مع لجنة اللاجئين النسائية.

والجدير بالذكر أن مجموعة أخرى، وهم الأشخاص المثليون والمخنثون والمتحولون جنسياً وثنائيو الجنس، قد يعانون من التمييز والعنف بسبب توجههم الجنسي، أو بسبب هويتهم الجندرية. وقد يواجه النازحون من هؤلاء الأشخاص مخاطر حماية إضافية ومستمرة في الدولة التي يطلبون اللجوء فيها، أو كنازحين داخل بلدانهم. وغالباً ما لا يحصلون على دعم من الأسرة أو المجتمع[٢٧].

٢٧. العمل ضد العنف الجنسي والعنف الجندري: استراتيجية محدثة، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١١

وطوال العام ٢٠١٤، قام الأشخاص المثليون والمخنثون والمتحولون جنسياً وثنائيو الجنس الذين تواصلوا مع المفوضية، بالإبلاغ عن تعرضهم لاعتداءات جسدية، وترحيل واغتصاب. كذلك، قد يواجهون صعوبات أكبر في الإبلاغ أو الكشف عن حوادث الإساءة التي يتعرضون لها بسبب مخاوف من أن يصبح وضعهم باعتبارهم مثليين ومخنثين ومتحولين جنسياً وثنائيي جنس معروفاً علناً.

وتقدم المفوضيةُ للأشخاص المثليين والمخنثين والمتحولين جنسياً وثنائيي الجنس المشورة بشأن مسائل الصحة والحماية القانونية خلال تسجيلهم الأولي لدى المكتب، ومرة أخرى إذا كان هناك أي مؤشرات على مخاطر محددة. وعلاوة على ذلك، تستهدف المفوضية الأشخاص المثليين والمخنثين والمتحولين جنسياً وثنائيي الجنس لإعطائهم دورات مهنية، وأنشطة تتعلق بكسب الرزق، ومساعدات طبية. وفي العام ٢٠١٥، قدمت المفوضية تدريباً إقليمياً على مسائل حماية الأشخاص المثليين والمخنثين والمتحولين جنسياً وثنائيي الجنس ضمن نشاطاتها في **الجزائر**، و**المملكة العربية السعودية**، و**الإمارات العربية المتّحدة**، و**ليبيا**، و**تونس**، و**موريتانيا**، و**المغرب**، و**الكويت**، و**سوريا**، و**اليمن**.

الاستضعاف الاجتماعي والاقتصادي وآليات التأقلم السلبية

في العام ٢٠١٤، تبين في تقييم أجرته المفوضية في الأردن ولبنان ومصر أن ربع أسر اللاجئين ترأسها نساء، تركن وحدهنّ ليدافعن عن بقائهن وبقاء أطفالهن على قيد الحياة. وقبل أن يجبرهنّ النزاع على العيش في المنفى، كانت كثير من النساء اللواتي تمت مقابلتهنّ يعتمدن على الأمن المالي والحماية التي يقدمها الرجال في أسرهنّ. لكنّ الحرب غيرت كل ذلك، فتفرقت الأسر والمجتمعات عن بعضها بعضاً، بعد أن قتل أزواجهنّ وأقاربهنّ الذكور البالغون أو سجنوا أو أصيبوا بجروح خطيرة. وهذا الوضع لم يجعلهنّ محرومات من الدعم فحسب، بل أجبرهنّ أيضاً على الفرار من بلادهنّ لحماية أنفسهنّ وأطفالهنّ من مخاطر النزاع الوشيكة. وذكرت الكثير من النساء اللواتي تمت مقابلتهنّ أنهنّ نادراً ما يخرجن من المنزل، إذا خرجن أصلاً، نظراً إلى عدم معرفتهنّ بالمكان وانعدام الأمن، مما يؤدي إلى زيادة عُزلتهنّ.

ويشكل الاستضعاف الاجتماعي والاقتصادي مصدر قلق كبير بالنسبة إلى الكثير من اللاجئات. فقد أبلغت الغالبية العظمى من النساء في العام ٢٠١٣ أنهنّ قد اعتمدن في ذلك الوقت على القسائم لإطعام عائلاتهنّ من برنامج الأغذية العالمي (WFP). ومع حدوث انخفاض واضح في العام ٢٠١٤ في مستوى المساعدات الغذائية المتاحة، فإنّ انعدام الأمن الغذائي بدأ يؤثر على عدد متزايد من عائلات اللاجئين، مما يؤدي ليس فقط إلى انخفاض الحصة الغذائية، بل أيضاً إلى آليات تأقلم سلبية أخرى لها مع عواقب خطيرة محتملة.

وقد حدد اللاجئون الاستضعاف الاجتماعي والاقتصادي كعامل رئيسي يسهم في الزواج المبكر وعمالة الأطفال، وهذا ما قد يعرض الأطفال لمخاطر متزايدة من العنف الجنسي والعنف الجندري، بما أنهم قد يعملون في ظروف خطرة أو أماكن غير خاضعة للرقابة[٢٨]. كذلك، تبين في مقابلات المفوضية أن اللاجئات اللواتي يرأسن أسرهن معرضات بشكل خاص للاستغلال الجنسي من الأفراد في مواقع السلطة.[٢٩]

٢٨. انظر الى المرجع نفسه ص. ١٢؛ اليونيسف في الأردن: دراسة حول الزواج المبكر في الأردن، ٢٠١٤، متوفرة على:
http://www.unicef.org/mena/UNICEFJordan_EarlyMarriageStudy2014(1).pdf

٢٩. المفوض السامي للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، نساء بمفردهن: صراع اللاجئات السوريات من أجل البقاء، ٢ تموز/يوليو ٢٠١٤، متوفر على:
http://www.refworld.org/docid/53be84aa4.html

الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية

يقصد بمصطلح « الاستغلال الجنسي» أي استغلال فعلي أو محاولة استغلال لموقف ضعف، أو قوى متباينة، أو ثقة لأغراض جنسية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، تحقيق أرباح نقدية أو اجتماعية أو سياسية من الاستغلال الجنسي للآخر. وبشكل مماثل، فإن مصطلح «الإساءة الجنسية» تعني الاقتحام المادي الفعلي أو التهديد ذا الطابع الجنسي، سواء بالقوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية.»

نشرة التدابير الخاصة للأمين العام لمنظمة الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية, PSEA 2003

قدمت الأمم المتّحدة تدابير خاصة تلزم جميع موظفي الأمم المتّحدة بحماية المدنيين من حالات الاستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية، بما في ذلك الاستغلال الفعلي أو محاولة استغلال فرد في موقف ضعف. ومن المتوقع أن تحافظ المفوضية وشركاؤها على أعلى معايير السلوك الشخصي والمهني في جميع الأوقات كما هو منصوص عليه في ميثاق الأمم المتّحدة، والنظام الأساسي وقواعد السلوك الخاصة بالموظفين، والمبادئ التوجيهية والسياسات الأخرى ذات الصلة.

وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، تبنت المفوضية وشركاؤها العديد من التدابير لمعالجة مخاطر الاستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية من قبل العاملين في القطاع الإنساني، الذين قد يكون لهم سلطة كبيرة فيما يتعلق باللاجئين نظراً إلى دورهم في توزيع المساعدات اللازمة. وتعمل المفوضية مع شركائها على وضع سياسات حماية واضحة من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية، ومنها الآليات المفتوحة للإبلاغ، والتدريب على مدونة سلوك المفوضية، والالتزام الصارم بالمبادئ التوجيهية للحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية.

وقد دعمت المفوضية في **الأردن** و**لبنان**، تطوير وتفعيل إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية. كذلك، تم انشاء شبكة منسقين رئيسيين مشتركة بين الوكالات للحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية بتنسيق من المفوضية في **الأردن**. بالإضافة الى ذلك، طورت المفوضية في العام ٢٠١٤ بشكل ملحوظ آليات معالجة الشكاوى المتعلقة بالاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية في **لبنان** حيث جرى تدريب ٦٧٩ شخصاً، ومنهم موظفون من المفوضية، والمنظمات الشريكة، والمتطوعون لتوعية اللاجئين.

كذلك، تم عقد ١٨ مناقشة لمجموعات التركيز مع أفراد المجتمع المحلّي، ومنهم اللاجئون كبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة، تناولت مخاطر الحماية المتعلقة بالاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية ومسارات الإبلاغ، وجرى وضع آليات للشكاوى في مراكز التسجيل وتوزيع المساعدات. ويجري وضع آلية مماثلة للإبلاغ عن حالات وقوع الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية في **العراق**.

أما في **تركيا** فعينت المفوضية منسقين للوقاية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية ومعالجتهما، وقامت بتدريب موظفيها الميدانيين على هذه المسألة. وفي **ليبيا**، تم تحديد الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، والنساء العازبات المعرضات للخطر، والأسر التي ترأسها نساء للحصول على المساعدة النقدية على أساس معايير الاستضعاف من أجل معالجة مخاطر الفقر المدقع والاستغلال، والجنس من أجل البقاء، ومن أجل ضمان الوصول إلى ملاذ آمن، ورعاية صحية، وتعليم ابتدائي وثانوي للأطفال.

الوقاية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي

أنشأت المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين في الأردن شبكة منسقين رئيسيين للحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية من أجل الحد من مخاطر الاستغلال وسوء المعاملة من قبل العاملين الإنسانيين وغيرهم من المشاركين في تقديم الخدمات للاجئين. ويتم إجراء دورات تدريبية حول مدونات السلوك ذات الصلة لجميع الموظفين العاملين مباشرة مع مجموعات اللاجئين. وتعقد حلقات مناقشة لمجموعات التركيز مع اللاجئات والفتيات والفتيان والرجال في مخيمات اللاجئين الرئيسية للاتفاق على أفضل السبل لتطوير وتنفيذ آلية للشكاوى تكون آمنة وسرية لحالات الادعاء بالاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية.

الوقاية من الاتجار بالبشر والاستجابة له

تستخدم المفوضية نهجاً متعدد الجوانب للوقاية من حالات الاتجار بالبشر والاستجابة لها، وخاصة تلك التي تنطوي على عنف أو استغلال جنسي في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وتسعى المفوضية إلى الوقاية من وقوع حالات جديدة للاتجار بالبشر، من خلال زيادة الوعي حول مخاطر القيام بحركات غير نظامية، ومنها التعرض لحالات ملاحقة قانونية ممكنة والوقوع فريسة للمتاجرين بالبشر والمنظمات الإجرامية. وهناك عنصر رئيسي آخر، وهو العمل مع السلطات ذات العلاقة لوضع مبادئ توجيهية وإجراءات عمل موحّدة مراعية للحماية من أجل تحسين طريقة تحديد الأشخاص المعرضين لخطر الاتجار بالبشر. ويجري أيضاً تقديم الدعم للحكومات في تحديد البدائل المناسبة للاحتجاز بتهمة تهريب الناجين، وخاصة الأطفال منهم، مع التأكيد على ضرورة اعتبارهم ناجين يحتاجون إلى الحماية، وليس إلى ملاحقتهم قضائياً. فبعد أن يتم تحديد الناجين، يجب إحالتهم إلى آليات دعم وطنية أو محلّية أو مجتمعية لتوفير الخدمات لهم، ومنها المأوى، وحماية الطفل، والرعاية الصحية، والمساعدة النفسية الاجتماعية.

وتسعى المفوضية أيضاً إلى تعزيز حمايتهم القانونية، من خلال دعم المساعدة القانونية بحسب الضرورة، والإسراع في تحديد وضع اللاجئ للأشخاص، حيث قد تشكل مسائل مثل العنف الجنسي والعنف الجندري أو الاتجار بالبشر أساساً للاعتراف به كلاجئ. ويجب تحديد حلول دائمة مناسبة من خلال دراسة الخيارات للهجرة القانونية عن طريق حالات القبول الإنسانية، ولم شمل الأسر، وإعادة توطين اللاجئين.

وقد دعمت الوكالاتُ الإنسانية في **سوريا** الجهود التي تبذلها الحكومة السورية في إصدار قانون مكافحة الاتجار (المرسوم التشريعي رقم ٣) في العام ٢٠٠٥. وساعد قطاع الحماية، بقيادة المفوضية في **سوريا**، في بناء قدرات القضاة، ومنظمات إنفاذ القانون والمنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الوزارات السورية، من خلال ورش عمل مستمرة. وعلاوة على ذلك، تم تقديم تدريب مهني وزيادة الوعي، ومساعدات نقدية، وإحالة الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، ومساعدة قانونية، ودعم نفسي لضحايا الاتجار بالبشر[٣٠].

٣٠. أصداء من سوريا، العدد ٦، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤

وتتعاون المفوضية مع المنظمة الدولية للهجرة والشركاء الآخرين بهدف الاستجابة للهجرة المختلطة، وذلك يشمل الاعتقال ورصد الحدود، فضلاً عن خدمات الدعم الموجه إلى طالبي اللجوء الأكثر استضعافاً، واللاجئين الذين هم ضحايا الاتجار بالبشر في **مصر**. وقد أطلقت المفوضية أيضاً استراتيجية حشد دعم اشتملت على ٥٢ ورشة عمل وورشة تدريب للسلطات المصرية والقضاء والمجتمع المدني منذ العام ٢٠١٣.

ولا يزال الوضع الأمني المتدهور يحدّ من أماكن الحماية المتاحة، ويؤدي إلى تعقيدات كثيرة في التهجير بالنسبة إلى الليبيين، وأيضاً بالنسبة إلى الأعداد الكبيرة من المهاجرين واللاجئين الموجودين في **ليبيا**. وقد أطلقت المفوضية وشركاؤها حملة تثقيفية بعنوان «اعرف قبل أن تذهب» في **ليبيا** تهدف إلى توفير معلومات دقيقة حول المخاطر المحتملة للاتجار. أما سلطات الجيش والأمن **اليمنية** فأطلقت حملات ضد التهريب والاتجار في العام ٢٠١٣، مما أدى إلى انخفاض ملحوظ في تهريب اللاجئين. وتعمل المفوضية مع الحكومة اليمنية، وتدعم إنشاء لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وسنّ مشروع قانون بشأن هذا الموضوع[٣١].

٣١. التهريب والاتجار بالبشر من الشرق والقرن الأفريقي، تقرير تطور العملية، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٤

الخدمات المتخصصة للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري

تعترف المفوضية بأهمية فهم عواقب العنف الجنسي والعنف الجندري من أجل تصميم استجابات مناسبة لمسائل العنف الجنسي والعنف الجندري ودعم الناجين منهما. وقد تم تصميم برامج توعية تتضمن أعضاء من المجتمع المحلّي لإطلاعهم على كيفية ومكان الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري وتمكينهم من أخذ زمام المبادرة في تصميم طرائق لدعم الناجين. وتعمل المفوضية مع الشركاء الحكوميين وغير الحكوميين لوضع آليات إبلاغ وإحالة ومتابعة آمنة لمسائل العنف الجنسي والعنف الجندري، ورفع الوعي المجتمعي حول هذه الآليات والخدمات المتاحة. فعندما يقوم الناجون بالإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري، ولا يحصلون على الرعاية التي يحتاجون إليها في الوقت المناسب، وبطريقة متعاطفة وسرية، تتزعزع ثقتهم، وهذا ما يؤدي إلى مستوى أقل من الثقة داخل المجتمع ككل في قيمة الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري. وتماشياً مع مبادئها التوجيهية، تركز المفوضية على ضمان استفادة الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري من الخدمات المتعددة القطاعات المناسبة ثقافياً، ومنها الدعم النفسي الاجتماعي، والصحة، والحماية، والمساعدة القانونية المتاحة والتي يمكن الوصول إليها، مجاناً أو بأسعار معقولة.

- **الخدمات الصحية:** يتم توفير الخدمات الطبية وتقديمها للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري. وترتبط معظم الأماكن الآمنة للنساء والفتيات في الدول المتضررة من الأزمة السورية بالمرافق الصحية لضمان الحماية الجسدية لهنّ، فضلاً عن تقديم الخدمات الصحية اللازمة.
- **الدعم النفسي الاجتماعي:** تدعم المفوضية مع شركائها المساعدة النفسية الاجتماعية لضحايا العنف الجنسي والعنف الجندري في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا من خلال العلاج الفردي والجماعي.
- **خدمات الحماية:** تُحدد المفوضية الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري والأشخاص المعرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري من خلال أنشطة الحماية المختلفة، ومنها المبادرات المجتمعية، والتسجيل، وتحديد وضع اللاجئ، وإيجاد الحلول الدائمة[٣٢]. كذلك، تدعم المفوضية المنازل الآمنة التي توفر الحماية للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري.
- **المساعدة القانونية، وتقديم المساعدة والإرشاد:** تسعى المفوضية، جنباً إلى جنب مع شركائها، إلى ضمان إعلام كل الناجين سريعاً عن حقوقهم المنصوص عليها في القانون، ودعمهم في اللجوء إلى القضاء في حال اتخاذهم هذا القرار، خصوصاً اذا كان القيام بذلك قد يؤدي إلى تعزيز سلامتهم. أيضاً، يتم توفير التدريب وتنمية القدرات للنظراء الحكوميين الرئيسيين، ومنهم الشرطة والقضاء، لتحديد الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري ومسائل أخرى، مثل الاتجار بالبشر، واعتماد نهج يتمحور حول الناجين عند معالجة الحالات.

استجابة الشرطة للعنف الجنسي والعنف الجندري

تعاني النساء اللاجئات والأطفال الناجون في عدن في اليمن، من عدم وجود بيئة سرية وآمنة عند الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي والعنف الجندري للشرطة في منطقة البساتين. وبعد مناقشات مع كل من السلطات ومجتمعات اللاجئين، دعمت المفوضية إنشاء وحدة حماية خارج مبنى الشرطة، حيث تلتقي امرأة محققة من الشرطة ومترجمة بالناجين في بيئة سرية وآمنة. وقد سمح هذا بالإبلاغ عن عدد أكبر بكثير من الحوادث للشرطة وباتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في الوقت المناسب. وقد أدى نجاح هذه المبادرة إلى أخذها بعين الاعتبار كنموذج في الاستجابة لحالات العنف الجنسي والعنف الجندري لدى مراكز الشرطة الأخرى في البلد.

٣٢. http://www.refworld.org/docid/3d36f1c64.html

لاجئة ليبية تتمكّن من الوصول إلى الخدمات المتعددة القطاعات في مصر

وفي العام ٢٠١٤، تلقى ٨٤٥٦٦ من الناجين أو المعرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري الدعمَ المتخصص، من خلال الجهود المشتركة بين الوكالات، في الدول التي تعاني من الأزمة السورية وحدها[٣٣]. ففي **الأردن**، تلقى ٧٧٧٦ ناجياً من العنف الجنسي والعنف الجندري خدمات متعددة القطاعات: العنف من الشريك الحميم (الاعتداء الجسدي والإساءة العاطفية)، والزواج المبكر والزواج القسري، والعنف الجنسي، والاستغلال بالإضافة الى مسائل الحماية الأخرى.

وتعمل المفوضية وشركاؤها أيضاً على تنفيذ إطار حماية شامل من خلال تخصيص أماكن آمنة للنساء والفتيات في **لبنان**. فتستفيد ألفا امرأة وفتاة في لبنان كل شهر من الخدمات المقدمة في الأماكن الآمنة، ومن هذه الخدمات المشورة النفسية الاجتماعية والمعلومات والإحالة إلى الخدمات المتخصصة. ومن خلال الشركاء، تقدم المفوضية المشورة للاجئين السوريين المعرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري، وللناجين في **تركيا** حول آليات الحماية الوطنية، وتقوم بالإحالة إلى الخدمات اللازمة. فقد تم تحديد الخدمات بحسب القطاع في المحافظات التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين السوريين، ويتم الحفاظ على قائمة بهذه الخدمات، وتحديثها وتشاركها مع الناجين والشركاء. وتم تقديم المشورة النفسية الاجتماعية لـ ١٤٢ ناجياً من العنف الجنسي والعنف الجندري في العراق. أما في **مصر** فقد رغب ١٦٢ لاجئاً سورياً في الحصول على خدمات الاستجابة المتعددة القطاعات، فتلقوا إحالات مناسبة وغيرها من المساعدات بحسب الحاجة. بالإضافة إلى ذلك، ساهمت لجنة إدارة الحالات، التي أنشئت حديثاً، في تحسين التنسيق بين الشركاء الرئيسيين.

وفي **اليمن**، يدعم شركاء المفوضية الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري من خلال المقابلات الفردية والعائلية، وتقديم المشورة النفسية الاجتماعية، والمساعدة القانونية والمالية والمادية، والإحالة إلى خدمات أخرى عند الحاجة. وفي المغرب، قدمت المفوضية المساعدة للناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، الذين تم العثور عليهم في حركات الهجرة المختلطة. وتدعم المفوضية وشركاؤها توزيع "حقائب الكرامة (المستلزمات الصحية النسائية)" للنساء والفتيات في مرافق الاحتجاز، وتقديم المساعدة الطبية لتلبية الاحتياجات المحددة الخاصة بالناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري في **ليبيا**.

٣٢. المجلس الإقليمي للحماية، المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

تعزيز حشد الدعم والشراكة

تسعى المفوضية إلى إقامة شراكات مستدامة مع الجهات الحكومية كشركاء أساسيين في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وتتعاون المفوضية أيضاً وتنسق مع الجهات المعنية الرئيسية الأخرى، ومنها الجهات المانحة، ووكالات الأمم المتّحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمعات المحلّية لتحقيق أقصى قدر من الفعالية والكفاءة للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما من خلال الاجراءات التكميلية، والمعايير والأدوات، والتخطيط للبرامج المشتركة، وتدخلات حشد الدعم المشتركة.

ومع الإقرار بالطبيعة الشاملة لمسألة العنف الجنسي والعنف الجندري، يجب إدماج أنشطة الوقاية والاستجابة ضمن مجالات أخرى من الحماية والمساعدة. وتسعى المفوضية، جنباً إلى جنب مع صندوق الأمم المتّحدة للسكان واليونيسف، إلى تطوير استجابة متناسقة بين الوكالات من خلال مجموعات العمل التي تنشئها، ومنها مجموعتا العمل الفرعيتان المعنيتان بالعنف الجنسي والعنف الجندري وحماية الطفل، وهما تحت مظلة فريق عمل الحماية.

وفي هذا الإطار، تشارك المفوضية في قيادة مجموعات العمل الفرعية المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري في **الأردن** و**لبنان** و**العراق** و**مصر**. وقد تم إنشاء فرق عمل إضافية مشتركة بين الوكالات فيما يتعلق بنظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري GBVIMS، وفريق عمل الزواج القسري والزواج المبكر، وشبكة بناء قدرات وحماية المثليين والمخنثين والمتحولين جنسياً وثنائي الجنس.

أما في دولة **الإمارات العربية المتّحدة** فأنشأت المفوضية شراكات قوية مع اثنتين من المؤسسات الوطنية الأساسية العاملة في مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري والاتجار بالبشر، وهما مراكز ايواء EWA'A للمرأة والطفل، ومؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال. وقد أدى هذا التعاون الناجح إلى مستوى أفضل من تحديد وإحالة الأطفال القاصرين الذين كانوا ضحايا الاتجار بالبشر إلى المفوضية التي تمكنت من تأمين حلول دائمة على شكل إعادة التوطين. وفي **تركيا**، تترأس المفوضية مجموعات عمل الحماية والخدمات المجتمعية، وهي عضو نشيط في فرقة عمل الأمم المتّحدة وفريق عمل العنف الجنسي والعنف الجندري، برئاسة وزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية، وبمشاركة هيئة إدارة الطوارئ والكوارث في جمهورية تركيا (AFAD)، ووكالات الأمم المتّحدة، والمنظمات غير الحكومية. وفي **اليمن**، تتعاون المفوضية بشكل وثيق مع وزارات الشؤون الاجتماعية والتعليم، والصحة، والداخلية، والعدل، والشؤون الخارجية لتعزيز مبادئ الحماية، ومنها ما يتعلق بمسائل العنف الجنسي والعنف الجندري. كذلك، فإن المفوضية عضو نشيط في فريق الأمم المتّحدة القطري المعني بالجندر (UNGTG) في **الكويت**، الذي يحتفل باليوم العالمي للمرأة (IWD) كل عام لزيادة الوعي حول المسائل الجندرية، مثل الطاولة المستديرة التي عقدت في العام ٢٠١٤ وركزت على استخدام القانون الكويتي لتوفير حماية أفضل للنساء والفتيات.

وتعمل المفوضية بشكل وثيق مع منظمات المجتمع المدني، عن طريق إشراكها في الحوار، ومساعدتها على بناء المهارات اللازمة لمعالجة مسائل العنف الجنسي والعنف الجندري. وفي **المغرب**، يلعب المجتمع المدني دوراً رئيسياً في تعزيز المساواة الجندرية ومكافحة العنف الجنسي والعنف الجندري. وتتعدد أعمال المجتمع المدني، وتتراوح بين تقديم الخدمات لضحايا العنف الجنسي والعنف الجندري، وحشد الدعم، والتوعية، والبحوث. وبشكل مماثل، يوجد في **لبنان** الكثير من المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال مكافحة العنف الجندري وتقدم مجموعة واسعة من الخطوط الساخنة، والملاجئ، وغيرها من أشكال الدعم لضحايا العنف.

إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري

يعتبر العنف الجنسي والعنف الجندري مسألة شاملة، وبالتالي يجب أن تكون مدمجة في جميع جوانب الاستجابة الإنسانية في حالات الطوارئ وبرامج التنمية. وتتشارك الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية المسؤولية لضمان ألا تساهم برامجها وأنشطتها في التمييز أو الإساءة أو العنف أو الإهمال أو الاستغلال. وينبغي بجميع أنشطة القطاع أن تشجع وتحترم حقوقَ الإنسان، وتعزز حماية النساء والفتيات والرجال والفتيان.

وتعتبر إجراءات العمل الموحّدة أدوات هامة تساعد على ضمان أن تعمل جميع المكونات معاً بكفاءة وفعالية من خلال تحديد طرق التحديد والإحالة والاستجابة، وتوضيح أدوار ومسؤوليات مختلف القطاعات، وتعزيز الالتزام بالمعايير الدنيا، ومنها السرية والالتزامات الأخلاقية. وعن طريق العمل في عملية تشاورية وتعاونية من خلال مجموعات العمل الفرعية المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، دعمت المفوضية تطوير إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، التي أقرتها الجهات المعنية الرئيسية، وأقرها مقدمو الخدمات في مختلف القطاعات ويستخدمونها كدليل في تدخلاتهم. وقد تم تطوير ونشر إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري في معظم الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. ففي الأردن، ولبنان، والعراق، ومصر، واليمن، وتركيا، دعمت المفوضية تطوير إجراءات العمل الموحّدة المشتركة بين الوكالات والخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري مع الشركاء المعنيين والمؤسسات الحكومية، لتقديم الدعم لهم في تعزيز الوقاية المتعددة القطاعات من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة المتعددة القطاعات لهما. كذلك، دعمت عمليات المفوضية في لبنان والأردن الجهود المشتركة بين الوكالات في وضع المعايير الدنيا لإدارة الحالات، وذلك لضمان فهم مشترك للمعايير والمتطلبات الدنيا المطلوبة لجهة تدريب الموظفين ومؤهلاتهم والإشراف وحجم الحالات، والسياسات، وغيرها من المسائل الرئيسية.

إدماج الجندر والوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في القطاعات الأخرى

إن إحدى أولويات مجموعات العمل الفرعية، أو فرق العمل الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا التي تقوم بقيادتها أو تشارك في قيادتها المفوضية، تعمل على إدماج المساواة الجندرية والوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في القطاعات الأخرى، ومنها على سبيل المثال لا الحصر الصحة والحماية والتعليم، وكسب الرزق، والمواد غير الغذائية، والأمن الغذائي، والمأوى، والمياه والصرف الصحي والنظافة. وتشكل عملية تطوير مخططات إقليمية مشتركة بين الوكالات للاستجابة للأزمة السورية مثالاً رائداً يحتذى به في الإدماج الناجح للجندر، والوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في القطاعات الأخرى. وتعمل مجموعات العمل الفرعية المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، بدعم من دائرة خدمة الحماية التابعة للمفوضية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا، وبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتّحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومستشار القدرات الجندرية (GenCap) في اللجنة الدائمة المستركة بين الوكالات والجهات المعنية الأخرى، على ضمان إدماج المساواة الجندرية والوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في جميع القطاعات في الخطة الإقليمية للاجئين والمرونة.

تحسين جمع البيانات وتحليلها

إن عملية جمع البيانات وتحليلها هي العمود الفقري للتخطيط لبرامج العنف الجنسي والعنف الجندري القائمة على النتائج. وتعتبر هذه العملية مهمة جداً في فعالية تقديم الخدمات المستهدفة، وحشد الدعم، ووضع السياسات، والمساءلة، والرصد. ولأن الناجين يكونون عادة خائفين من أن تلحق بهم وصمة العار، يكون من الصعب تحديد أرقام الانتشار الفعلية. وتبذل الجهود في **سوريا** حالياً لجمع بيانات حول توفير الخدمات من أجل تحليل توجهات وأنماط العنف الجنسي والعنف الجندري بشكل أفضل من خلال تقييم الاحتياجات، والمردود من مقدمي الخدمات الصحية والنفسية الاجتماعية، والتقارير الواردة من الفرق المتحركة. كذلك، دعمت المفوضية حكومة **تركيا** في إجراء استطلاع توصل إلى تحديد الزواج المبكر، وتعدد الزوجات، والعنف المنزلي على أنّها المشاكل الأساسية التي تؤثر على اللاجئين السوريين. أما في **اليمن** فإن المردود والبيانات التي تم جمعها من التقييمات التشاركية ترشد برامج المفوضية الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري. وقد أصدرت المفوضية تقريراً بعنوان «نساء بمفردهن»، حول اللاجئات السوريات اللواتي هن ربات الأسر في **الأردن** و**لبنان** و**مصر** يركّز على مسائل الإسكان، والغذاء، والصحة، والعمل والأمان المالي، وتغير الأدوار، والعزلة، والعنف الجنسي والعنف الجندري.

نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري

دعمت المفوضية نشر نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري (GBVIMS)، لضمان جمع وإدارة وتشارك بيانات آمنة وأخلاقية وسرية حول العنف الجنسي والعنف الجندري في العمليات المختلفة. فنظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري هو نظام إدارة بيانات يمكّن مقدمي الخدمات العاملين مع الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، من جمع وتخزين وتحليل وتشارك البيانات المتعلقة بالحوادث المبلغ عنها حول العنف الجنسي والعنف الجندري بطريقة آمنة وسرية. وقد تمّ تصميم هذا النظام للسماح بتجميع بيانات غير محددة (مجهولة المصدر) عن حالات العنف الجنسي والعنف الجندري المبلغ عنها من أجل إرشاد تصميم برامج الوقاية والاستجابة، ووضع السياسات وحشد الدعم، وتعبئة الموارد، والرصد والتقييم. وهو يساعد أيضاً في تحديد الثغرات أثناء متابعة وتقديم الخدمات. وكجزء من استجابة المفوضية للأزمة السورية، ركّز تدريب المدربين على نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري، ونظام إدارة المعلومات حول حماية الطفل (CPIMS) ، الذي أجري في العام ٢٠١٤، على بناء قدرات موظفي المفوضية وشركائها لتعزيز الإبلاغ عن البيانات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، وحماية الطفل، وتحليل تلك البيانات مع الالتزام بمبادئ السلامة والسرية. أما في **الأردن** فتقوم المفوضية باستخدام وحدة مبتكرة لنظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري ضمن نظام المعلومات حول مساعدة اللاجئين (RAIS) ، الذي يمكّن من تشارك البيانات بشكل أكثر كفاءة، ويقترن بتدابير وقائية أكبر داخل المنظمات. وفي **اليمن**، يستخدم الشريك التنفيذي للمفوضية INTERSOS هذا النظام لضمان تنسيق البيانات بين الوكالات، وتسهيل تحليل الاتجاهات الدورية لأنشطة البرامج والرصد. أما تزايد المخاوف بشأن النزاع المستمر في سوريا، فقد أدى بفريق العمل المعني بالعنف الجنسي والعنف الجندري إلى البحث في وسائل وطرائق لتحسين جمع البيانات وتحليلها. وقد عملت الأطراف الفاعلة والمعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري على تجربة تنفيذ نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري في شمال **لبنان**، استجابة لأزمة النازحين السوريين، حيث تكون الخدمات متاحة بشكل أكبر مما هي متوفرة في مناطق أخرى من لبنان حيثما يوجد لاجئون سوريون. ويسمح بروتوكول تشارك المعلومات، الذي صادق عليه فريق العمل المعني بالعنف الجنسي والعنف الجندري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بجمع وتشارك البيانات على الصعيد الوطني لتحسين برامج العنف الجنسي والعنف الجندري.

تطوير المبادرات العالمية

تلتزم المفوضية بتطوير المبادرتين العالميتين "آمن من البداية" و"الدعوة للعمل"من أجل تعزيز برامج الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في عملياتها في جميع أنحاء العالم. فمبادرة "آمن من البداية" التي تديرها وزارة الخارجية الأمريكية، تهدف إلى اتخاذ تدابير وقائية وضمان توفر الخدمات الجيدة للناجين منذ بداية حالة الطوارئ، وذلك من خلال العمل الإنساني الفعال والمقدم في الوقت المناسب. وفي العام ٢٠١٣، أطلقت دائرة المملكة المتّحدة للتنمية الدولية مبادرة "الدعوة للعمل على حماية الفتيات والنساء في حالات الطوارئ (الدعوة للعمل)." وهذه المبادرة تدعو إلى تنسيق الجهود مع الجهات المانحة الأخرى، والدول المتضررة، والجهات المعنية غير الحكومية من أجل توفير حماية أفضل للنساء والفتيات في حالات الطوارئ الإنسانية[٣٤].

الدعوة للعمل

مبادرة "الدعوة للعمل" هي عبارة عن إطار مهم تستخدمه المفوضية لتطوير التزاماتها تجاه حماية النساء والفتيات والرجال والفتيان من العنف الجنسي والعنف الجندري منذ بداية حالة الطوارئ. وتتناول المفوضية هذه المسائل من زوايا متعددة بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين، والحكومات، والأشخاص المعنيين. ويمكن تصنيف التزامات المفوضية ضمن أربع ركائز من مبادرة "الدعوة للعمل":

١. الأشخاص المناسبون.
٢. البرنامج المناسب.
٣. الأدوات والآليات المناسبة.
٤. الأبحاث والابتكارات.

وقد وظفت المفوضية ستة من مسؤولي الحماية الكبار (العنف الجنسي والعنف الجندري) لضمان وجود الأشخاص المناسبين على الأرض لدعم إنشاء البرامج القائمة على الحماية الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري منذ بداية حالة الطوارئ. ويهدف نشر مسؤولي الحماية الكبار (العنف الجنسي والعنف الجندري) في حالات الطوارئ تحت عنوان "آمن من البداية" إلى تلبية هذه الحاجة. ومن أجل تحسين قدرات الموظفين والشركاء، أصبحت المفوضية في المرحلة النهائية من تطوير التعلم الالكتروني الإلزامي حول العنف الجنسي والعنف الجندري. فإحدى الوسائل التي تتخذها المفوضية في وضع البرامج المناسبة تكون من خلال تطوير ورصد الاستراتيجيات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري على المستوى القطري، التي تتماشى مع الاستراتيجية العالمية للمفوضية. ومن خلال الأدوات والآليات المناسبة، قدمت المفوضية الدعم الفني لما مجموعه ١٤ عملية قُطرية لتنفيذ نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري، تشمل الأردن ولبنان في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، كما تستكشف المفوضية ضمن الأبحاث والابتكارات برامج مبتكرة متعلقة بالطاقة وسبل كسب الرزق، بتمويل من مبادرة "آمن من البداية" من أجل تمكين وحماية السكان المعرضين لخطر العنف الجنسي والعنف الجندري.

٣٤. http://www.state.gov/j/prm/policyissues/issues/c62377.htm#CALLTOACTION

آمن من البداية

في أواخر العام ٢٠١٣، أعلن مكتب شؤون السكان واللاجئين والهجرة في وزارة الخارجية الأمريكية تقديم تمويل لمبادرة مع المفوضية مدتها ثلاث سنوات بعنوان «آمن من البداية،» للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما في حالات الطوارئ الإنسانية في جميع أنحاء العالم. وقد تم نشر مسؤولي الحماية الكبار (العنف الجنسي والعنف الجندري) في **مصر** لمدة ٧ أشهر، وفي العراق لمدة ١٠ أشهر لتقديم الخبرة الفنية وتعزيز القدرة التشغيلية.

اللاجئة السورية هندة تعمل جاهدة في الخياطة لإعالة أطفالها في إقليم كردستان في العراق.

وقد ساهم نشر مسؤولي الحماية الكبار (العنف الجنسي والعنف الجندري) ضمن عمليات المفوضية في **العراق**، في تعزيز عملية الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما المتعددة القطاعات والمشتركة بين الوكالات في إقليم كردستان في **العراق**. وقد شمل ذلك إنشاء مجموعة عمل فرعية معنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، ووضع إجراءات العمل الموحّدة الخاصة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، ومسارات الإحالة، وبناء قدرات المفوضية والشركاء والنظراء الحكوميين حول الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما. كذلك، نتج عن نشر مسؤولي الحماية الكبار (العنف الجنسي والعنف الجندري) في **مصر** إنشاء مجموعة عمل معنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري، واستراتيجية للعنف الجنسي والعنف الجندري هي الآن في مراحلها النهائية لإقرارها.

أما «مشروع التخرج» في **مصر** فهو مدعوم من قبل المفوضية وفق مبادرة «آمن من البداية»، وتنفذه مؤسسة خدمات الإغاثة الكاثوليكية (CRS) في القاهرة الكبرى، ومؤسسة كاريتاس في الإسكندرية. ويهدف المشروع إلى زيادة الاعتماد على الذات لدى اللاجئين، وحصولهم على سبل كسب الرزق المستدامة. ويتم تعيين مسؤول عن الحالة لكل طالب متقدم بالطلب منذ بدء مرحلة التقييم، يطابق مهاراته أو مهاراتها، والقدرات والمصالح مع الأجر أو فرص التوظيف الذاتي. كذلك، يتم توفير فرص التدريب بعد مرحلة التقييم. وقد أجرت المفوضية أيضاً تدريباً على موضوع العنف الجنسي والعنف الجندري وتصميم سبل كسب الرزق الآمنة لجميع العاملين على الحالات من الشركاء المنفذين العاملين في مشروع التخرج.

وتقوم المفوضية أيضاً بتطوير برنامج تعلّم إلكتروني إلزامي جديد مصمّم خصيصاً لتلبية احتياجات التعليم الخاصة لدى موظفي المفوضية ذوي الوظائف والمستويات المتنوعة، بعد مراجعة شاملة لبرنامج التعلم الإلكتروني الحالي حول العنف الجنسي والعنف الجندري. وسيتم إطلاق النسخة الإنجليزية من وحدات التعلّم الإلكتروني الإلزامي حول العنف الجنسي والعنف الجندري في الربع الثاني من العام ٢٠١٥، تليها النسخ الفرنسية والعربية في الربع الثالث من العام ٢٠١٥

الخلاصة

تستمر المفوضية، جنباً إلى جنب مع الشركاء من الحكومات، والأمم المتّحدة، والمجتمع المدني في وضع حماية اللاجئين من النساء والفتيات والرجال والفتيان من العنف الجنسي والعنف الجندري، في أولوية استجابتها لأزمات اللاجئين. وتلتزم المفوضية بالعمل ضمن شراكة مع الحكومة وغيرها من الجهات الفاعلة، لتعزيز أنظمة وطنية شاملة ومتعددة القطاعات للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، من شأنها أن تخدم جميع الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، ومنهم الناجون اللاجئون في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا.

في الواقع، تلعب النساء والفتيات والرجال والفتيان والأسر وغيرهم من أفراد المجتمع دوراً مهماً في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، من خلال تعزيز آليات مجتمعية للوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، ومن خلال تحدي ومحاربة الأعراف والممارسات الضارة التي تتغاضى عن العنف الجنسي والعنف الجندري، والإساءة إلى الأشخاص المعنيين واستغلالهم. بالتالي، فإن إشراكَ أفراد المجتمع المحلّي في جميع مراحل دورة المشروع المرتبط بتدخلات الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما التي تعالج مخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري المحددة التي يواجهونها، بغض النظر عن نوع جنسهم، وعرقهم، وطبقتهم وصفتهم الجنسية، وإعاقتهم، هو إحدى استراتيجيات برامج المفوضية الرئيسية في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.

كذلك، سوف تستمر المفوضية في تأكيد توافر وسهولة الوصول إلى الخدمات المتخصصة المناسبة لجميع الأشخاص المعنيين الذين يواجهون مخاطر العنف الجنسي والعنف الجندري. وهذا يشمل ضمان أن تكون خدمات إدارة الحالات، والخدمات المتخصصة المتعددة القطاعات من قبل قطاعات حيوية مثل الصحة، والدعم النفسي الاجتماعي، والحماية، والخدمات القانونية، متاحة ويمكن الوصول إليها، وأن يكون الموظفون الذين يعملون مع الناجين من العنف الجنسي والعنف الجندري، ومقدمو الخدمات مدربين تدريباً جيداً، ومجهزين بالمهارات والأدوات للقيام بهذا العمل الحساس والمهم.

وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في هذا المجال، لا تزال هناك تحديات وحاجة إلى الكثير من العمل لحماية الأشخاص المعنيين من العنف الجنسي والعنف الجندري. ويوصى باتخاذ الإجراءات المبينة أدناه لزيادة تعزيز حماية اللاجئين من النساء والفتيات والرجال والفتيان من العنف الجنسي والعنف الجندري في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا:

- تعزيز الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما على الصعيد المجتمعي من خلال المشاركة الفعالة للنساء والفتيات والرجال والفتيان في تحديد الاحتياجات المرتبطة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، وتصميم وتنفيذ ورصد وتقييم برامج تتماشى مع نهج المفوضية من حيث العمر والجندر والتنوع.
- خلق الوعي بين المجموعات السكانية المعنية والمجتمعات المتأثرة حول الأسباب والعوامل المساهمة وعواقب العنف الجنسي والعنف الجندري، وحقوق الإنسان والأطر القانونية الوطنية والدولية القائمة المتعلقة بالمساواة الجندرية والعنف الجنسي والعنف الجندري.
- حشد الدعم لسن تشريعات وطنية من شأنها الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما وفقاً للمعايير الدولية.

- دعم التحديث المنتظم لإجراءات العمل الموحّدة المشتركة بين الوكالات، ومسارات إحالة حالات العنف الجنسي والعنف الجندري، وخطط العمل والاستراتيجيات التي تم تطويرها لتعكس الأولويات المحدثة في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما.
- ضمان تعميم المساواة الجندرية والاعتبارات المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري في قطاعات أخرى، مثل سبل كسب الرزق، والمواد غير الغذائية، والأمن الغذائي، والمأوى وتخطيط المواقع من أجل دعم المرونة، وآليات التأقلم الإيجابية، وتخفيف عوامل الجنس من أجل البقاء، بهدف دعم االوقاية والحد بشكل أوسع من العنف الجنسي والعنف الجندري.
- نشر نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري GBVIMS في العمليات، حيث لم يتم العمل به بعد.
- تعزيز قدرات الجهات الفاعلة في مجال العنف الجنسي والعنف الجندري، ومقدمي الخدمات في مجال الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما، ومن ذلك إجراءات العمل الموحّدة، ورعاية الناجين، والمبادئ التوجيهية لبرامج العنف الجنسي والعنف الجندري.
- ضمان توافر الخدمات الجيدة التي يمكن الوصول إليها، للنساء والفتيات والرجال والفتيان الذين يختبرون العنف الجنسي والعنف الجندري، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية لرعاية الناجين.
- تعزيز الشراكة وأساليب الوقاية والاستجابة المنسقة والمتعددة القطاعات والمشتركة بين الوكالات في مجال العنف الجنسي والعنف الجندري، من خلال مجموعات العمل الفرعية وفرق العمل والشبكات المعنية بالعنف الجنسي والعنف الجندري.
- حشد الدعم من أجل تخصيص تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به لدعم تنفيذ استراتيجيات المفوضية المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجندري، والمبادرات التي من شأنها أن يكون لها تأثير على المدى الطويل على اللاجئين.
- الدعم وحشد الدعم لدى الحكومات كي تستثمر في الوقاية من العنف الجنسي والعنف الجندري والاستجابة لهما وكي تدمج هذه الوقاية والاستجابة في خططها الوطنية لضمان الاستدامة.

قائمة المختصرات

AFAD	Disaster and Emergency Management Authority, Republic of Turkey	هيئة إدارة الطوارئ والكوارث، جمهورية تركيا
AGD	Age, Gender and Diversity	نهج العمر والجندر والتنوع
BIDs	Best Interest Determinations	تحديد المصالح الفضلى
BPRM	Bureau of Population, Refugees, and Migration	مكتب السكان واللاجئين والهجرة
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
CFS	Child friendly spaces	مساحات صديقة للطفل
CMR	Clinical Management of Rape	الإدارة السريرية للاغتصاب
CP	Child Protection	حماية الطفل
CPIMS	Child Protection information Management System	نظام إدارة المعلومات حول حماية الطفل
CRC	Convention on the Rights of the Child	اتفاقية حقوق الطفل
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
CRS	Catholic Relief Services	مؤسسة خدمات الإغاثة الكاثوليكية
DFID	Department for International Development	دائرة التنمية الدولية
DRC	Danish Refugee Council	المجلس الدانماركي للاجئين
GenCap	Gender Capacity	القدرات الجندرية
GBVIMS	Gender-Based Violence Information Management System	نظام إدارة المعلومات حول العنف الجندري
HI	Handicap International	هانديكاب إنترناشونال
IASC	Inter-agency Standing Committee	اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
INGO	International Non-Government Organization	المنظمة غير الحكومية الدولية
IRC	International Rescue Committee	لجنة الإنقاذ الدولية
IWD	International Women's Day	يوم المرأة العالمي
KR-I	Kurdistan Region of Iraq	إقليم كردستان في العراق

LGBTI	Lesbian, Gay, Bisexual, Transgender and Intersex	المثليون والمخنثون والمتحولون جنسياً وثنائيو الجنس
MENA	Middle East and North Africa	الشرق الأوسط وشمال افريقيا
NFI	Non-Food Item	المواد غير الغذائية
NGOs	Non-Government Organizations	المنظمات غير الحكومية
PSEA	Protection from sexual exploitation and abuse	الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية
PSS	Psycho-social support	الدعم النفسي الاجتماعي
RAIS	Refugee Assistance Information System	نظام المعلومات حول مساعدة اللاجئين
SGBV	Sexual and Gender-Based Violence	العنف الجنسي والعنف الجندري
SOPs	Standard Operating Procedures	إجراءات العمل الموحدة
SWGs	Sub-Working Groups	مجموعات العمل الفرعية
UAE	United Arab Emirates	الإمارات المتحدة العربية
UN	United Nations	الأمم المتّحدة
UNDP	United Nations Development Programme	برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي
UNFPA	United Nations Population Fund	صندوق الأمم المتّحدة للسكان
UNGTG	United Nations Country Team Gender Thematic Group	فريق الأمم المتّحدة القطري المعني بالجندر
UNHCR	United Nations High Commission for Refugees	المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين
UNICEF	United Nations Children's Fund	صندوق الأمم المتّحدة للطفولة - اليونيسف
US	United States of America	الولايات المتّحدة الأميركية
UN Women	United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women	هيئة الأمم المتّحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
WASH	Water, Sanitation and Hygiene	المياه والصرف الصحي والنظافة
WFP	World Food Programme	برنامج الأغذية العالمي
WRC	Women's Refugee Commission	لجنة اللاجئين النسائية
3RP	Regional Refugee and Resilience Plan	الخطة الإقليمية للاجئين والمرونة

UNHCR
The UN Refugee Agency

www.unhcr.org